

القواعد الأصولية وتطبيقاتها في آيتي تحريم الخمر (٩٠ ، ٩١) من سورة
المائدة

الدكتورة / عبيير بنت أحمد فاضل الثقفي

aalthaqafi@ut.edu.sa

أستاذ أصول الفقه المساعد - قسم الشريعة - كلية الشريعة والقانون - جامعة تبوك
المملكة العربية السعودية



*The Principles of Usul al-Fiqh and Their Applications in Two In the two verses
on the prohibition of alcohol (90, 91) from Surat al-Ma'idah.*

*Dr. Abeer bint Ahmed Fadhel Al-Thaqafi
Assistant Professor of Legal Theory (Usul al-Fiqh)
Department of Shariah - College of Shariah and Law
University of Tabuk - Saudi Arabia*

المستخلص

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ... وبعد
فموضوع هذا البحث: (القواعد الأصولية وتطبيقاتها في آيتي تحريم الخمر (٩٠، ٩١) من سورة المائدة).
أما محتواه: فقد اشتمل البحث إجمالاً على مقدمة، ومنت، وخاتمة، وفهرس المصادر والمراجع.
أما المقدمة: فتضم أسباب اختياري للموضوع وأهميته، وكذلك المنهج الذي سرت عليه في البحث، وخطة البحث.
وأما متن البحث: فيضم القواعد الأصولية المستفادة من آيتي تحريم الخمر التي هي محل الدراسة، وقد اشتمل البحث على جملة من القواعد والمباحث الأصولية؛ فبلغ مجموع تلك القواعد أربعة وخمسون قاعدة أصولية بحسب ما ظهر لي من أقوال المفسرين أو الأصوليين أو أهل اللغة، مع العناية بصياغة القاعدة صياغة أصولية، إذا نص عليها الأصوليين في كتبهم، فإن لم ينص عليها اجتهدت في صياغتها وفق طريقة الأصوليين، مع توثيق القاعدة من المصادر المعتمدة.
وأما الخاتمة: فتضم أهم النتائج والتوصيات، وقد توصل البحث إلى جملة من النتائج، من أبرزها: أهمية ربط القواعد الأصولية بالنصوص الشرعية من الكتاب والسنة، وتوجيه هم الباحثين في العلوم الشرعية إلى الاهتمام بمثل هذه البحوث وتقديم المزيد من التطبيقات الأصولية على ضوءها إثراء للمكتبة الأصولية.
الكلمات المفتاحية: القرآن الكريم - سورة المائدة - القواعد الأصولية - تحريم الخمر.

Abstract

Praise be to God alone, and peace and blessings be upon the one after whom there is no prophet... The subject of this research is: (The Principles of Usul al-Fiqh and Their Applications in Two In the two verses on the prohibition of alcohol (90, 91) from Surat al-Ma'idah.)

As for its contents, the research generally consists of an introduction, a main body, a conclusion, and a bibliography of sources and references.

The Introduction: It includes the reasons for selecting the topic and its significance, as well as the methodology I followed in conducting the research and its overall plan.

The main body of the research contains the fundamental principles derived from the two verses prohibiting alcohol, which are the subject of this study. The research includes a number of fundamental principles and discussions, totaling fifty-four principles, based on what I have gathered from the statements of Quranic commentators, legal theorists, and linguists. Care has been taken to formulate the principle in a legally sound manner if it is explicitly stated by legal theorists in their works. If it is not explicitly stated, I have endeavored to formulate it according to the method of legal theorists, while also verifying the principle with authoritative sources.

The Conclusion: It includes the principal findings and recommendations. The research arrived at a number of conclusions, most notably the importance of linking uşūlī issues to the scriptural texts of the Qur'an and the Sunnah, and directing the efforts of researchers in the Islamic sciences toward giving due attention to such studies and presenting further uşūlī applications in light of them, thereby enriching the corpus of uşūl al-fiqh scholarship.

Keywords: The Holy Quran - Surah Al-Ma'idah - Fundamental Principles - Prohibition of Alcohol.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي خلق الخلق بعلمه فخلق فسوى وقدر فهدى، فقدر الأقدار وضرب الآجال، فعَلِمَ ما يَعْمَلُ الخلائق قبل أن يخلقهم، فأمر بالطاعة ونهى عن المعصية، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن كتاب الله من أجل الكتب، وأعظم ما صُرِفَتْ فيه الأوقات قراءة وتدبراً؛ والعناية بالتطبيقات الأصولية على سور أو آيات من القرآن الكريم فيه تدبر لمعانيه وإعمال لأحكامه ومراميه؛ فهو المصدر الأول من مصادر التشريع، والأصل الأول لهذا العلم، كما أن الاشتغال بالتطبيق الأصولي فيه إثراء للمكتبة الأصولية؛ فمعظم كتب الأصول لم تتطرق للتمثيل لكثير من القواعد الأصولية، فربط القواعد الأصولية بهذين الأصلين العظيمين وهما: كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يخدم هذا الجانب؛ لذا فقد وقع اختياري على آيتي تحريم الخمر؛ لتكون محل الدراسة؛ فجاء البحث بعنوان: (القواعد الأصولية وتطبيقاتها في آيتي تحريم الخمر (٩٠، ٩١) من سورة المائدة).

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. تبرز أهمية الدراسة التطبيقية للمسائل الأصولية في أنها تُعين على فهم القاعدة الأصولية فهماً صحيحاً، وعلى الاستفادة من هذا العلم، والقدرة على استثمار تلك القواعد الأصولية في معرفة حكم المسائل الفقهية.
٢. الجانب التطبيقي لهذا العلم يخرج أصول الفقه من أن يكون علم نظري مجرد إلى أن يكون علم تطبيقي له ثمرة فقهية .

٣. الرغبة في تنمية الملكة الأصولية والفقهية والتفسيرية، فموضوع التطبيقات الأصولية من خلال سور وآيات القرآن الكريم يربط بين علم الفقه وأصوله وعلم التفسير، ولا شك أن الجمع بين هذه العلوم في الدراسة يعود على الباحث بعظيم النفع والفائدة.

٤. ما تحمله آيتي تحريم الخمر من أحكام وتشريعات؛ لتحقيق مصالح للعباد ولدرء مفاسد عنهم، مما دفعني لتكون هذه الآيتين محل الدراسة.

الدراسات السابقة:

لم أجد دراسة أصولية على حد اطلاعي تناولت موضوع: استنباط القواعد الأصولية من آيتي تحريم الخمر التي هي محل الدراسة، غير أن هناك تطبيقات أصولية تناولت آيات من سورة المائدة غير الآيتين محل الدراسة؛ فلا تُعد دراسة سابقة لموضوعي، ومن تلك الدراسات الأصولية على سورة المائدة:

- "صيغ التحريم عند الأصوليين مع التطبيق على ما ورد منها في سورة المائدة" للباحث: د ابراهيم بن صمايل السلمي، وهي رسالة ماجستير في كلية الشريعة بجامعة أم القرى، ٢٠١٠م.

والفرق بينه وبين موضوع البحث: أن الباحث تناولت مبحث أصولي واحد وهو صيغ التحريم في سورة المائدة، بخلاف موضوعي فهو شامل لجميع المباحث الأصولية في آيتي تحريم الخمر محل الدراسة.

- "تطبيقات أصولية في سورة المائدة من (١) إلى الآية (٢٢)" للباحث: نهيل فيصل الثبتي، بحث محكم في مجلة علمية، والذي نشر في عام ٢٠٢٤م.

والفرق بين بينه وبين موضوع البحث: أن الباحث تناولت تطبيقات على آيات من السورة خارج عن موضع آيتي تحريم الخمر محل الدراسة.

- "التطبيقات أصولية عل الآية السادسة من سورة المائدة، آية الوضوء"
- الباحث: د ماجد بن خليفة السلمي، بحث محكم في مجلة علمية، والذي نشر في عام ٢٠٢٥م.

والفرق بين بينه وبين موضوع البحث: أن الباحث تناولت تطبيقات على آية من السورة خارج عن موضع آيتي تحريم الخمر محل الدراسة.

منهج البحث:

١. اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث استقرأت الآيتين محل الدراسة، ثم استخرجت القواعد الأصولية منها، وذلك من خلال اتباع جملة من الإجراءات :

- قراءة آيتي تحريم الخمر والتي هي محل الدراسة في كتب التفسير، وكتب علوم القرآن، وكتب إعراب القرآن .
 - جمع القواعد الأصولية الواردة في الآيتين محل الدراسة بحسب أقوال المفسرين أو الأصوليين أو أهل اللغة.
 - الاجتهاد في استنباط القاعدة الأصولية، إذا لم يشير إليها المفسرين أو الأصوليين في كتبهم .
 - صياغة القاعدة صياغة أصولية، إذا نُص عليها الأصوليين في كتبهم، فإن لم يُنص عليها اجتهدت في صياغتها وفق طريقة الأصوليين، مع توثيق القاعدة من المصادر المعتمدة.
 - إعراب الآية ذات العلاقة بالقواعد الأصولية إن أفاد الإعراب فائدة أصولية.
٢. كتابة الآيات القرآنية الواردة في صلب البحث بالرسم العثماني، وعزوها إلى سورها مع بيان رقم الآية واسم السورة .

٣. تخريج الأحاديث النبوية من الصَّحَّاحين أو أحدهما، فإن كان الحديث في غير الصَّحَّاحين؛ تتبَّعته في كتب السنن الأربعة، وإلا خرجته مما وقفت عليه من مصادر السنة من غير تعرُّض للحكم عليه.
٤. جمع المادة العلمية من مصادرها الأصلية المعتمدة في هذا الجانب، وتوثيقها؛ وذلك بذكر اسم المصدر، ورقم الجزء والصفحة.
٥. لم أترجم للأعلام الوارد أسماؤهم في البحث؛ لشهرتهم، والعدم الحاجة إلى ذلك؛ لئلا يثقل البحث بما يمكن الاستغناء عنه.
٦. ذكر المعلومات المتعلقة بالمصادر والمراجع في ثبوت المصادر والمراجع؛ لئلا تثقل الحاشية.

خطة البحث:

حوى البحث على مقدمة، و متن، وخاتمة، وفهرس المصادر والمراجع كما يلي:

أولاً: المقدمة

تحدثت فيها عن أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والمنهج الذي اتبعته في البحث، وخطة البحث.

ثانياً: متن البحث

يشتمل على التطبيقات الأصولية على آيتي تحريم الخمر في سورة المائدة.

ثالثاً: الخاتمة

بينت فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال هذا البحث.

رابعاً: فهرس المصادر والمراجع.

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى في تحريم الخمر:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٩٠)﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُوْنَ (٩١)﴾ [المائدة: ٩٠ - ٩١]

• التفسير الإجمالي:

في هذه الآية الكريمة نهى الله تعالى عباده المؤمنين عن تعاطي الخمر وهو كل ما خامر العقل أي: غطاه بسكره، وعن الميسر وهو القمار كله، وعن الأنصاب وهي حجارة كانوا يذبحون قربانهم عندها، وعن الأزلام وهي الأقداح التي يستقسمون بها، فنهى عن هذه الأشياء الأربعة، وأخبر عن مفسدها الداعية إلى تركها واجتنابها. ومن تلك المفسدات: أنها رجس، أي: أنها خبث ونجس يجب اجتنابها، ومنها: أنها من عمل الشيطان، أي من تزينه للإنسان بالاجتزاء على فعل هذه المنكرات والفواحش التي نهى الله عباده عنها؛ لذا يجب الحذر من الوقوع في مصايدہ وأعماله، ومنها: أن هذه الأشياء من أسباب وقوع التعادي والتباغض بين المسلمين، ومنها: أنها من أعظم الصوارف التي تصرف صاحبها عن ذكر الله وعن مراعاة أوقات الصلاة التي هي من أهم أسباب فلاحه ونجاته وسعادته.

ولهذا عرض الله تعالى على أصحاب العقول السليمة النهي عنها بعد أن ذكر لهم مفسدها بقوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُوْنَ﴾؛ وذلك للزجر والكفت عنها؛ فإن العاقل إذا نظر إلى تلك المفسدات لم يحتاج إلى مزيد وعرض ولا كثير زجر^(١).

وقد ذكر السعدي -رحمه الله - أن الخمر من أقبح وأخبث المعاصي التي يجب اجتنابها فقال: (فأي معصية أعظم وأقبح من معصية تدنس صاحبها، وتجعله من أهل الخبث، وتوقعه في أعمال الشيطان وشباكه، فينقاد له كما تنقاد البهيمة الذليلة لراعيها، وتحول بين العبد وبين فلاحه، وتوقع العداوة والبغضاء بين المؤمنين، وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة؟" فهل فوق هذه المفاسد شيء أكبر منها؟" (٢).

ومن رحمته تعالى بعباده أن تحريم الخمر لم ينزل في أول الإسلام، بل كان نزول تحريمها بالتدريج لحكمة أَرَدَ الله عزوجل تحقيقها؛ حيث كان أن الناس مفتونين بحبها، فلو حرمت في أول الأمر؛ لكان ذلك صارفًا لكثير من المدمنين لها عن الدين، وهي مفسدة أعظم من شربها، وحتى يسهل عليهم الانقياد لأوامره سبحانه جاء التدرج في التشريع تحقيقًا لهذه المصلحة، فنزل تحريمها أولًا في سورة البقرة على وجه فيه مجال للاجتهاد، فتركها من لم تتعلق به نفسه، ثم نزل في سورة النساء بما يقتضي تحريمها ؛ فنهى عن شربها في الأوقات القريبة من وقت الصلاة، ثم لما جاء الوقت الذي قوي فيه الدين، وكثرت الوقائع التي ظهر لهم بها ضررها وإثمها نزل تحريمها في سورة المائدة تحريمًا جازمًا لا هوادة فيه(٣).

■ اعراب ماله علاقة بالقواعد الأصولية (٤):

- في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ) إلى نهاية الآية: «إِنَّمَا» كافة ومكفوفة، «و» الواو عاطفة، «الْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ» معطوفة على الخمر، «فَاجْتَنِبُوهُ» الفاء رابطة لجواب الشرط المقدر: إذا كان الخمر من عمل الشيطان فاجتنبوه، «لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» وجملة لعلمكم تفلحون تعليلية لا محل لها.

— وفي قوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ) إلى نهاية الآية: «إِنَّمَا» كافة ومكفوفة، «بَيْنَكُمُ» ظرف مكان، «و» الواو عاطفة «الْبَغْضَاءَ» معطوف على العداوة «فِي الْخَمْرِ» جار ومجرور، وهي في معنى السببية «و» الواو عاطفة «الْمَيْسِرِ» معطوف على الخمر مجرور، «وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ» «و» الواو عاطفة، ويصدكم معطوفة على يوقع، «وَعَنِ الصَّلَاةِ» معطوفة على ذكر الله، «فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ» الفاء استئنافية، وهل حرف استفهام معناه الأمر.

■ القواعد الأصولية المستفادة من آيتي تحريم الخمر:

القاعدة الأولى:

(الواو) العاطفة لمطلق الجمع، وهي من حروف المعاني^(٥): في قوله: (إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ)، الواو العاطفة لمطلق الجمع والتسوية بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم، وفي قوله: (وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ)، في قوله: (الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ)، الواو عاطفة والبغضاء معطوف على العداوة .

القاعدة الثانية:

(عن) حرف جر بمعنى مجاوزة الشيء والانصراف إلى غيره، وهي من حروف المعاني^(٦): في قوله: (وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ)، فالخمر والميسر من أعظم الصوارف عن الذكر وعن الصلاة بالانشغال بهما^(٧).

القاعدة الثالثة:

(الفاء) العاطفة للتعقيب، وهي من حروف المعاني^(٨): في قوله: (فَاجْتَنِبُوهُ)، الفاء تفيد التعقيب؛ فيجب على المكلف الاجتناب فوراً من حين صدور الخطاب ؛ ليكون ممتثلاً لأوامر الشارع.

القاعدة الرابعة:

(الفاء) للاستئناف، وهي من حروف المعاني^(٩): في قوله: (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ)، الفاء استئنافية، وهل حرف استفهام معناه الأمر^(١٠).

القاعدة الخامسة:

(الفاء) الرابطة لجواب الشرط، وهي من حروف المعاني^(١١): في قوله: «فَاجْتَنِبُوهُ»، الفاء الرابطة لجواب الشرط المقدر، فكأنه قال: إذا كان الخمر من عمل الشيطان فاجتنبوه^(١٢).

القاعدة السادسة:

(في) حرف جر بمعنى السببية، وهي من حروف المعاني^(١٣): في قوله: (في) الخمر والميسر؛ أي أن الشيطان يريد أن يوقع بينكم العداوة و البغضاء بسبب تزينه لكم شرب الخمر وفعل الميسر^(١٤)؛ فتكون (في) هنا بمعنى السببية، كقوله تعالى: ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(١٥)؛ أي: بسبب خوضكم في حديث الأفك^(١٦)، وكقوله صلى الله عليه وسلم: «دَخَلَتِ امْرَأَةُ النَّارِ فِي هِرَّةٍ»^(١٧)؛ أي: بسبب هرة.

القاعدة السابعة:

(لعل) للتعليل وهي بمعنى لكي، وهي من حروف المعاني^(١٨): في قوله: «لَعَلَّكُمْ تَقْلِحُونَ»: (لعل) من الصيغ الظاهرة في التعليل، فإذا دل الكتاب والسنة على عليه

الوصف ثبتت به، ويرى الكوفيون من النحاة أن (لعل) للتعليل المحض، فقالوا: (إنها في كلام الله تعالى للتعليل المحض مجردة عن معنى الترجي لاستحالته عليه) (١٩).

القاعدة الثامنة:

(بين) ظرفية للمكان، وهي من حروف المعاني (٢٠): في قوله: (يُوقَع بَيْنَكُمْ).

القاعدة التاسعة:

(إنما) أداة حصر (٢١): في قوله: "إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ" (إِنَّمَا): أداة للحصر تأتي بمعنى ما النافية وإلا المثبتة (٢٢)، فكأنه تعالى قال: لا رجس ولا شيء من عمل الشيطان إلا هذه الأشياء الأربع وهي: الخمر والميسر والأنصاب والأزلام (٢٣)؛ فوجب اجتنابها، وكذا في قوله: "إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ" (إِنَّمَا) أداة للحصر، فنقول: كأنه تعالى قال: لا يريد الشيطان إلا أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء ويصدكم عن الذكر وعن الصلاة في تزيينه لكم الخمر والميسر، وتدل الآية بمفهومها على نفي إرادة الشيطان الخير لبني آدم في الدنيا أو الآخرة؛ وذلك بسبب إرادة وقوع العداوة والبغضاء بين الناس في الدنيا، وصدّهم عن الذكر والصلاة والتي هي من أعظم أسباب النجاة في الآخرة.

القاعدة العاشرة:

دلالة الاقتران (٢٤): في قوله تعالى: (إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ)، فعطف الميسر والأنصاب والأزلام على الخمر، والعطف هنا يقتضي المشاركة بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم، فقرن الله تعالى في الآية عبادة الأوثان بالخمر والميسر؛ للدلالة على اشتراكهما في الحرمة (٢٥).

القاعدة الحادية عشرة:

السُّكْرُ من عوارض الأهلية^(٢٦): في قوله: "إِنَّمَا الْخَمْرُ" فتناول المُسْكِرَات كسُكْر الخمر لا يؤثر على الأهلية ولا يسقط به التكليف على الصحيح من أقوال أهل العلم ما لم يُكْرَه على تناوله، أو كان مضطراً لذلك كالتداوي به عند من يرى جواز ذلك^(٢٧)؛ فيضمن قيمة ما أتلفه لغيره، وتتوجه له جميع أحكام الشريعة وتُنفذ كل تصرفاته، ومنها وقوع طلاق السكران عند جمهور الفقهاء^(٢٨).

القاعدة الثانية عشرة:

العلم بالمكلف به شرط في التكليف به^(٢٩): فقد شرب الخمر قوم لعدم علمهم بنزول الآية القاطعة بتحريم الخمر في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)؛ فأنزل الله تعالى في شأنهم: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] وهذا مما لا خلاف فيه؛ أن من شروط التكليف العلم بالمكلف به؛ لذا لم يؤخذوا لعدم بلوغ الخطاب إليهم^(٣٠). قال الماتريدي: (نحو ما روي أنهم كانوا يشربون الخمر ثم أتاهم آت فقال: ألا إن الخمر قد حرمت، فصبوها وكفوها عنها، فهم في شربهم بعد التحريم قبل بلوغ الخبر إليهم لا يجرحون)^(٣١).

القاعدة الثالثة عشرة:

الأصل في الأعيان قبل ورود الشرع أنها على الإباحة^(٣٢): فالخمر كانت مباحة قبل نزول الآية بتحريمها في قوله: (إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ) عملاً بالأصل أن الأشياء قبل ورد الشرع على الإباحة^(٣٣)، قال الجصاص: (ولم يختلف أهل النقل في أن الخمر قد كانت مباحة في أول الإسلام، وأن المسلمين قد كانوا يشربونها بالمدينة ويتبايعون بها ... إن تحريمها

على الإطلاق إنما ورد في قوله: (إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه) إلى قوله: (فهل أنتم منتهون) [المائدة: ٩١] (٣٤).

القاعدة الرابعة عشرة:

وقوع المجاز في القرآن (٣٥): في قوله: (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ)، الاستفهام يراد به النهي حقيقة، وإنما حسن هذا المجاز؛ لأنه تعالى ذم هذه الأفعال وأظهر قبحها للمخاطب (٣٦)، فيكون استعمل الاستفهام هنا مجازاً في غير ما وضع له.

القاعدة الخامسة عشرة:

حجية السنة واستقلالها بالتشريع (٣٧): في قوله تعالى: "إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ"؛ فاقترنت الآية على ذكر حكم شرب الخمر فقط، ولم تتعرض لحكم بيعها أو الانتفاع منها، وجاءت السنة بتحريم ذلك (٣٨)، في قوله صلى عليه وسلم في عام الفتح، وهو بمكة: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ، وَيُذْهَبُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبَحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: «لَا، هُوَ حَرَامٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمْلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ» (٣٩)؛ فدل الحديث على تحريم بيع الخمر أو الانتفاع بثمره؛ وهذه الأحكام لم ترد في القرآن الكريم، بل جاءت بها السنة المطهرة؛ فدل على أن السنة جاءت بتشريعات زائدة على ما في الكتاب.

القاعدة السادسة عشرة:

حجية خبر الآحاد ^(٤٠): فقد روي أن الأنصار كانوا يشربون الخمر حتى جاءهم مبلغ عن الرسول صلى الله عليه وسلم بتحريم الخمر؛ فأهرقوا شرابهم وكسروا الأواني التي كانت تُعد فيها الخمر؛ فقبلوا تحريم الخمر بخبر الواحد ^(٤١)، قال الماتريدي: (نحو ما روي أنهم كانوا يشربون الخمر ثم أتاهم آت فقال: ألا إن الخمر قد حرمت، فصبوها وكفوا عنها) ^(٤٢).

القاعدة السابعة عشرة:

أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم المطلقة ليست بواجبة علينا إلا بدليل ^(٤٣): فكان الخمر مباحاً في أول الأمر ولم يشربها رسول الله صلى الله عليه وسلم قط؛ ولم يجب اتباعه في ذلك الفعل إلا بعد أن نزلت آية تحريم الخمر في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ) ؛ فلو كانت أفعاله المطلقة موجبة للاتباع لكان ذلك عامّاً في جميع أفعاله؛ ولما كان الشراب مباحاً لترك الرسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك الفعل ؛ فعرفنا أن مطلق الفعل لا يلزمنا اتباعه إلا مع قيام الدليل الموجب لذلك ^(٤٤).

القاعدة الثامنة عشرة:

الإجماع حجية شرعية ^(٤٥): ومن المسائل المتعلقة بتحريم الخمر والميسر التي بنيت على الإجماع:

أولاً: الإجماع على حرمة الخمر: وهو إجماع قطعي، لا يجوز لأحد من الأمة مخالفته، ولا ينكر حجيته إلا كافر أو معاند ^(٤٦).

ثانياً: الإجماع على حرمة بيع الخمر: فقد أجمعت الأمة على تحريم بيع الخمر والانتفاع بها وتحريم ثمنها ^(٤٧)، ويؤيد ذلك الحديث الذي رواه جابر بن عبد الله -

رضي الله عنهما-: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ»^(٤٨).

ثالثاً: الإجماع على حد شارب الخمر: فقد جاء عن عمر -رضي الله عنه- أنه جمع الصحابة - رضي الله عنهم- واستشارهم في الخمر يشربها الرجل، فقال علي - رضي الله عنه-: «نَرَى أَنَّ نَجْلِدَهُ ثَمَانِينَ، فَإِنَّهُ إِذَا شَرِبَ سَكِرَ، وَإِذَا سَكِرَ هَذَى، وَإِذَا هَذَى افْتَرَى»^(٤٩)؛ فأجمعوا على أن شارب الخمر يحد بثمانين جلدة^(٥٠).

رابعاً: الإجماع على حرمة الميسر: وذلك مع ما كان فيه من المنافع للفقراء وأهل الحاجة، في مقابلة ما كان فيه من المضار الأعظم من تلك المنفعة^(٥١).

خامساً: الإجماع على تحريم شرب قليل من الخمر^(٥٢)؛ وإن لم يُسكر: قال القرافي: (كما انعقد الإجماع على حسن النهي عن القطرة الواحدة من الخمر، مع أن الإسكار لا يحصل إلاّ بعد قطرات)^(٥٣).

سادساً: الإجماع على إلغاء مصلحة المنع من زراعة العنب خشية أن يتخذ منه خمراً: فقد أجمع المسلمون على إلغاء تلك المصلحة^(٥٤).

سابعاً: الإجماع على أن قياس النبيذ على الخمر جائز في القدر المُسكر^(٥٥).

القاعدة التاسعة عشرة:

توارد الأدلة على مدلول واحد جائز^(٥٦): ورد تحريم الخمر بالكتاب والسنة و الإجماع ؛ فقد جاء تحريم الخمر في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)، ويقول صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ»^(٥٧)، وفي رواية: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»^(٥٨)، وبإجماع الأمة على تحريمه، كما تقدم ذكره في هذا البحث ؛ فبهذا حرمت الخمر بظاهر القرآن ونص الحديث وإجماع الأمة^(٥٩).

القاعدة العشرون:

التعبد بالقياس جائز وواردٌ سمعاً^(٦٠): ومن المسائل المتعلقة بتحريم الخمر والتي ثبتت بطريق القياس:

أولاً: تحريم النبيذ قياساً على الخمر^(٦١): وذلك لوجود العلة الجامعة بينهما وهي الإسكار، فيلحق النبيذ وهو الفرع، بالخمر وهو الأصل؛ فيثبت حكم الأصل للفرع وهو التحريم، وهذا المثال لا يكاد يخلو كتاب من كتب الأصوليين عن ذكره مع أن حكم تحريم النبيذ ثابت بالنص^(٦٢)، في قوله صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ»^(٦٣)، وفي رواية: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»^(٦٤)، ولفظ كل من صيغ العموم؛ فيعم حكم التحريم كل مُسْكِر سواء كان خمراً أو نبيذاً.

ثانياً: قياس بيع الخمر على بيع الشحم في الحرمة: بجامع: أن كل ما حرم لعينه حرم الانتفاع منه^(٦٥)، ومن ذلك قياس عمر رضي الله عنه - بيع الخمر على الشحم في تحريمها وتحريم ثمنها^(٦٦)، فقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنه - أنه قال: «بَلَغَ عُمَرُ أَنَّ سَمْرَةَ بَاعَ خَمْرًا، فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ سَمْرَةَ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَجَمَلُوهَا، فَبَاعُوهَا»^(٦٧)؛ فأخذ عمر رضي الله عنه - بالقياس في إنكاره على سمرة حين أخذ الخمر وخللها وباعها^(٦٨).

القاعدة الحادية والعشرون:

اثبات الحدود بالقياس جائز^(٦٩): ومثاله في مسألتنا: كقياس حد شارب الخمر على حد القاذف^(٧٠)؛ لأنه مظنة القذف، فأقام مظنة الشيء مقامه؛ وذلك هو القياس في الحدود الشرعية^(٧١)، ويؤيد ذلك ما روي عن علي رضي الله عنه أنه قال: «نَرَى أَنَّ نَجْلِدَةَ ثَمَانِينَ، فَإِنَّهُ إِذَا شَرِبَ سَكْرًا، وَإِذَا سَكِرَ هَذَى، وَإِذَا هَذَى افْتَرَى»^(٧٢)؛ فأجمعت

الصحابة -رضي الله عنهم- على إلحاق الشارب للخمر بالقاذف في الحد قياساً عليه، ولم يخالف أحد في ذلك؛ لكون العلة التي ربط بها الحكم من العلل المجمع عليها^(٧٣)؛ فيكون ذلك اجماعاً منهم على جواز القياس في الحدود^(٧٤).

القاعدة الثانية والعشرون:

إثبات الأسماء بالقياس جائز^(٧٥): في قوله: "إِنَّمَا الْخَمْرُ"؛ فقاموا النبيذ على الخمر من جهة اللغة؛ فعندهم اسم الخمر مشتق من المخامرة، فكل ما خامر العقل وغطاه عن إدراك الحقائق يسمى خمراً، والنبيذ يشاركه في نفس معنى المشتق منه؛ فيسمى خمراً.

أما من يرى عدم جواز ذلك؛ فقالوا: لا مجال للأقيسة في إثبات اللغات، وإنما تثبت اللغات نقلاً وتوقيفاً، فإن أهل اللغة وضعوا أسماء لمعاني مخصوصة؛ فسموا ما صنع من العنب إذا غيّر العقل خمراً، ولم يطلقوا على ما صنع من التمر خمراً، وإن وجدت فيه نفس الصفة؛ فلا يجوز نقل هذه الأسماء عن مسمياتها الحقيقية إلى معنى آخر بطريق القياس؛ حتى لا يؤدي ذلك إلى الاشتراك في اللغات؛ لأن الاشتراك خلاف الأصل، وكذلك حتى لا يؤدي إلى إبطال الأسباب الشرعية، لأن الشارع جعل شرب الخمر سبباً للتحريم؛ فإذا عُلق الحكم بأمر أعم من الخمر تبين أن الحكم كان في الأصل متعلقاً بغير الخمر^(٧٦)؛ فيكون تحريم النبيذ عندهم ليس من جهة اللغة؛ بل لأن العلة التي لأجلها حرم الخمر موجودة فيه؛ وليس لكونه يشاركه في المعنى المشتق منه.

القاعدة الثالثة والعشرون:

علل الشارع أمارات على الأحكام^(٧٧): فقد نصب الشارع في الآية علل وجعلها علامة على الحكم في قوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ

وَالْبَعْضَاءُ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ)، وهذا نص على العلة التي لأجلها حرمت الخمر والميسر ^(٧٨).

القاعدة الرابعة والعشرون:

اقتران الحكم بوصف مناسب يدل على التعليل به ^(٧٩): والمناسب ^(٨٠): هو وصف ظاهر منضبط يلزم من ترتيب الحكم عليه تحقق مصلحة أو دفع مفسدة يدركها العقل، وهو من الطرق التي يمكن التحقق بها عن مدى مناسبة العلة لمقاصد الشارع في التشريع، ويسمى هذا المسلك عند الأصوليين بالمناسبة والإخالة ^(٨١)، ومثاله في مسألتنا: كالإسكار علة مناسبة لتحريم الخمر؛ وذلك لأن في ربط الحكم به تحقق مصلحة للمكلفين وهي حفظ عقولهم ^(٨٢)؛ فإننا قد أدركنا تأثير المسكرات على العقل وما يلحق به من المفساد عند شربه؛ فالإسكار علة مناسبة للتحريم حفظاً للعقل وصيانة له من الضياع؛ وهو مقصد الشرعي تتحقق به مصالح العباد.

القاعدة الخامسة والعشرون:

التنبيه والإيماء من الطرق الدالة على العلية دلالة نصية غير قاطعة ^(٨٣): في قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ﴾؛ فيه إيماء على العلة التي لأجلها حرم الخمر؛ لانتفاء العبث في كلام الشارع؛ فنقول: أن ذكر الوصف يفيد التنبيه على علة التحريم حتى يطرد في كل مُسكر ^(٨٤).

القاعدة السادسة والعشرون:

اقتران الحكم بوصف مؤثر يفيد التعليل به ^(٨٥): والوصف المؤثر: هو ما اعتبار عينه في عين الحكم بنص أو إجماع ^(٨٦)، وذلك كتأثير عين العلة في عين الحكم، مثاله في مسألتنا: كظهور تأثير عين الشدة في عين تحريم الخمر ^(٨٧).

القاعدة السابعة والعشرون:

الحكم يدور مع علته وجوداً وعدمًا^(٨٨): فاقتران الحكم بوصفٍ وجوداً وعدمًا؛ فيوجد عند وجوده، وينتفي عند انتقائه، يسمى عند الأصوليين بمسلك الدوران أو الطرد والعكس، ومثاله في مسألتنا: كدوران حكم العصير مع وجود الاسكار؛ فقبل أن يكون مُسكراً كان عصير العنب حلالاً، وبعد أن صار مُسكراً صار حراماً، فإن تخلل ارتفعت عنه الحرمة فصار حلالاً^(٨٩)؛ فالحكم يدور مع علته وجوداً وعدمًا؛ فمتى ما وجدت العلة وهي الإسكار وجد الحكم وهو التحريم؛ فإذا انتفت العلة انتفى الحكم.

القاعدة الثامنة والعشرون:

لا عبرة بالعرف في مقابلة النص أو القواعد العامة^(٩٠): فمن شروط اعتبار العرف ألا يخالف نص شرعي أو قاعدة عامة، وشرب الخمر ولعب القمار الذي تعارف عليه الناس قبل الإسلام، فقد جاء الكتاب بتحريمه في قوله تعالى: (فَاجْتَنِبُوهُ)، وحفظ العقل من مقاصد الشريعة العامة التي حرمت كل ما يؤثر عليه أو يزيله والذي هو مناط التكليف؛ لذا فلا عبرة بهذا العرف الفاسد؛ لمخالفته النص والقواعد الشريعة العامة.

القاعدة التاسعة والعشرون:

المصالح المرسلة أصل شرعي^(٩١): وهي المصالح التي لم يشهد لها أصل بالاعتبار ولا بإلغاء^(٩٢)، ومثاله في مسألتنا: كالمصلحة التي أخذ بها عمر-رضي الله عنه- بعد أن وجد الناس قد استهانوا بالحد المشروع في شرب الخمر؛ فستشار أصحابه-رضي الله عنهم- في حدٍ يكون زاجراً لهم؛ فأشار عليه علي أن يحدّ بثمانين جلدة ردعاً لهم، فأخذ برأيه عمر والصحابة من بعده وعملوا به، وهذه هي

المصلحة المرسله التي لم ينص عليها دليل شرعي باعتبارها أو إلغائها؛ لكن ألغنا من الشارع مراعاتها في تشريع الأحكام^(٩٣).

القاعدة الثلاثون:

المصالح المعتبرة حجة بالاتفاق^(٩٤): وهي المصالح التي راعاها الشارع في تشريع الأحكام، وقام الدليل على رعايتها من نص أو إجماع^(٩٥)، ومثاله في مسألتنا: كتحريم كل مشروب مُسكر قياساً على الخمر؛ فحرمت الخمر تحقيقاً للمصلحة التي راعاها الشارع؛ وهي حفظ العقل الذي هو آلة الفهم ومناطق التكليف^(٩٦).

القاعدة الحادية والثلاثون:

سدّ الذرائع أصل شرعي^(٩٧): في قوله تعالى: "إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ"، فقد جاءت الشريعة بسد كل الطرق المؤدية إلى العداوة والبغضاء بين المسلمين؛ لذا حُرمت الخمر والميسر، كما حُرمت القطرة من الخمر وإن لم تُسكر؛ لئلا تكون ذريعة إلى ما يُسكر^(٩٨)، وذهب القرقي والطاهر بن عاشور إلى أن الشارع حرم القليل من الخمر سدّاً لذريعة إفساد العقل، فقال القرافي: (أن القاعدة سدّ الذريعة في صون العقول لانعقاد الإجماع على تحريم النقطة من الخمر وإن كانت لا تسكر سدّاً لذريعة الإسكار)^(٩٩)، وقال ابن عاشور: (وأما دلالة تحريم الخمر على أن مقصد الشريعة سدّ ذريعة إفساد العقل، حتى نأخذ من ذلك المقصد تحريم القليل من الخمر)^(١٠٠).

القاعدة الثانية والثلاثون:

ورود العام على سبب خاص لا يسقط به دعوى العموم^(١٠١): فسبب نزول آية تحريم الخمر: وذلك أن رجل من الأنصار صنع طعاماً ودعا سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه -، فأكلوا وشربوا حتّى انتشوا وقالوا الشعر، وهذا قبل تحريم الخمر،

فقام الأنصاري إلى سعد فأخذ إحدى لحيي البعير فضرب به وجهه فشجه؛ فانطلق سعد مستعداً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فنزلت آية تحريم الخمر في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ... الْآيَةُ﴾ (١٠٢)

ووجه الربط بالقاعدة: أن نزول آية التحريم الواردة على سبب خاص؛ وهي في شأن سعد أبي وقاص رضي الله عنه - لا يسقط دعوى العموم في كون حكم التحريم عام على جميع المسلمين؛ فلا يصح قصر حكم العموم على من نزل الحكم بسببه.

القاعدة الثالثة والثلاثون:

تأخير البيان إلى وقت الحاجة جائز (١٠٣): ففي الحديث الذي رواه مسلم: (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَرِّضُ بِالْخَمْرِ، وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُنْزِلُ فِيهَا أَمْرًا، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِيعْهُ وَلْيُنْتَفِعْ بِهِ»، قَالَ: فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْخَمْرَ، فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا يَشْرَبْ، وَلَا يَبِيعْ»، قَالَ: فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ فَسَفَكُوهَا» (١٠٤)، وفي رواية أخرى لمسلم: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا» (١٠٥).

فيدل الحديث على جواز تأخير البيان إلى الوقت الذي أراد الله تعالى أن يوجب على عباده تحريم الخمر بقوله: (فَاجْتَنِبُوهُ)، قال ابن حزم: (يريد منا تعالى العمل بالحديث الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم بأن الله تعالى يعرض في الخمر فمن كان عنده منها شيء فليبيعها فما أتى الوقت الذي أراد الله تعالى أن يوجب علينا اجتنابها أنزل الآيات في تحريمها وتلا ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس من وقته) (١٠٦).

القاعدة الرابعة والثلاثون:

الاسم الموصول يفيد العموم ^(١٠٧): في قوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا)؛ فالخطاب في الآية يعم المؤمنين جميعاً؛ فتكون هذه الأشياء الأربعة: وهي شرب الخمر، ولعب القمار، والأوثان التي كانوا يذبحون لها، والقذاح التي كانوا يستقسمون بها، من الشهوات والعادات التي تلبسوا بها في الجاهلية وغلبت على النفوس فهي محرمة عليهم ^(١٠٨)؛ لأنه عبر بالاسم الموصول (الَّذِينَ)؛ فيعم حكم التحريم كل مؤمن.

القاعدة الخامسة والثلاثون:

إذا دار اللفظ بين الحقيقة والمجاز حمل على الحقيقة ^(١٠٩): في قوله: (إِنَّمَا الْخَمْرُ)؛ فإذا كان المراد باللفظ الحقيقة تحى المجاز؛ لأن اللفظ الواحد لا يشتمل على الحقيقة والمجاز؛ لأنهما مختلفان فلا يجتمعان بحال؛ وذلك أن الحقيقة أصل والمجاز مستعار، ولا يتصور كون اللفظ الواحد مستعملاً في موضع مستعاراً في موضع آخر؛ فيحمل اللفظ على حقيقته دون مجازه؛ فيكون المراد بالخمر في الآية حقيقة اللفظ؛ وهو أنه اسم للنبيء من ماء العنب إذا غلا واشتد، وإطلاقه على سائر الأشربة المُسكرة مجازاً؛ لذا فإن إيجاب الحد بشربه بعينه لا يتناول سائر الأشربة المُسكرة ما لم تُسكر ^(١١٠).

القاعدة السادسة والثلاثون:

ما حرم سداً للذريعة أُبيح للمصلحة الراجحة ^(١١١): فحُرم شرب القليل من الخمر الذي لا يُسكر سداً للذريعة؛ لئلا يؤدي إلى شرب الكثير المُسكر صيانة للعقل من الفساد، وقد عارضت تلك المصلحة مصلحة أرجح منها؛ وهي حفظ النفس من الهلاك، كمن غص بالقمة فلم يجد ماء يُسيغها ووجد الخمر ^(١١٢)؛ فله أن أيشرب منه بالقدر الذي يدفع عن نفسه الهلاك؛ لأن فوات نفسه هو فوات لجميع أجزائه

والعقل بعض أجزائه^(١١٣)، وكما أن شرب القليل لا يُسكر غالباً؛ فانفتت المفسدة من المنع؛ لأجل تحقيق مصلحة الأرجح منها.

القاعدة السابعة والثلاثون:

الاستثناء من التحريم إباحة^(١١٤): في قوله: (فَاجْتَنِبُوهُ) ورد تحريم الخمر بصيغة العموم في الآية؛ فلا يستثنى من هذا العموم إلا لسبب؛ كالمضطر لشرب الخمر إذا غص باللحمة فلم يجد ما يسيغها إلا الخمر؛ فرخص له لدفع الهلاك عن نفسه لقوله تعالى: (فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ)^(١١٥) ولقوله تعالى: (إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ) - بعد قوله تعالى- (وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ)^(١١٦) - إذ الاستثناء من الحظر إباحة، وهي رخصة واجبة في حقه؛ فلو امتنع عن الأخذ بالرخصة مع علمه بوجوبها للمضطر أثم بإلقائه نفسه إلى التهلكة من غير ملجئ^(١١٧).

القاعدة الثامنة والثلاثون:

نسخ الأخف بالأثقل جائز^(١١٨): فالشارع الحكيم يعلم ما يصلح لعبادة؛ ولذا جاء التدرج في التشريع من الأخف إلى الأثقل؛ فلو بدأ بتحريم الخمر في أول الأمر؛ لنفروا عن الإسلام، فبدأ بالأخف رافة بهم وحتى لا يشق عليهم في الأمر؛ لعلمه سبحانه بأن نفوسهم متعلقة بشرب الخمر؛ لكونهم اعتادوا على شربه في الجاهلية؛ فأُنزل في شأن الخمر أولاً قوله عز وجل: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]؛ فبين لهم أن فيه إثم والنفع، وإن إثمه أكبر من نفعه، ثم تدرج في منعه، فنهاهم عن شرب الخمر في أوقات الصلوات بقوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]؛ فكانوا لا يشربونها إذا دخل وقت الصلاة،

حتى إذا ألفت نفوسهم تركه في تلك الأوقات وتهيأت لتركه في جميع الأوقات نزلت آية التحريم في قوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١]، فكانت ناسخه للآيات السابقة؛ فحرم الخمر نهائياً بالدليل القطعي والنهي صريح عن شربه (١١٩).

القاعدة التاسعة والثلاثون:

شريعة محمد -صلى الله عليه وسلم- ناسخة لجميع الشرائع السابقة (١٢٠): فقد أجمعت الأمة على أن شريعة محمد -صلى الله عليه وسلم- ناسخة لجميع الشرائع (١٢١)؛ فشرب الخمر كان مباح في شرائع الأنبياء السابقين وجاءت شريعتنا بنسخ تحليل الخمر (١٢٢)، في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾، وقيل: إنما المباح عندهم شرب القدر الذي لا يُسكر؛ فقد جاءت شريعتنا بتحريم قليله وكثيره القدر الذي يُسكر والذي لا يُسكر؛ سداً لكل وسائل الفساد وحفظاً للعقل (١٢٣).

القاعدة الأربعون:

عند تعارض المصالح؛ فيرجح الغالب منها (١٢٤): ومثاله في مسألتنا: كتعارض مصلحة منع زراعة العنب؛ لئلا يتخذ منه الخمر، مع مصلحة عدم المنع منه لانتفاع الناس من العنب والزبيب؛ فيقدم الأرجح منهما، وهو عدم المنع من زراعة العنب؛ لحاجة الناس إليه؛ ولأنه ثبت أن مصلحة منع زراعته مرجوحة حيث قام الدليل على إهدار تلك المصلحة وعدم اعتبارها بإجماع الأمة على ذلك، كما تقدم ذكره في هذا البحث.

القاعدة الحادية والأربعون:

الاجتهاد فيما لا نص فيه جائز^(١٢٥): فحد شارب الخمر لم يرد من الشارع نص بخصوصه؛ لذا اجتهد الصحابة في الحد الذي يكون فيه زجرًا عن شربه؛ فقالوا بمحض الرأي: أنه يجلد ثمانين جلدة، قال الجصاص: (ومما علمنا وقوعه عن اجتهاد: حد الخمر ثمانين)^(١٢٦)، وقال الجويني: (ومنها اختلافهم في حد الشارب، مع استرواحهم إلى محض الرأي منهم حتى قال علي رضي الله عنه ... ما أحد "يقام" عليه حد، فيموت فأجد في نفسي منه شيئاً أتخوفه. إلا شارب الخمر. فإنه شيء رأيناه بعد رسول الله [صلى الله عليه وسلم]^(١٢٧)).

القاعدة الثانية والأربعون:

صيغة فعل الأمر الطالبة للترك تفيد النهي^(١٢٨): في قوله: (فَاجْتَنِبُوهُ)؛ وذلك يقتضي الاجتناب المطلق للمنهى عنه الذي لا ينتفع معه بأي وجه من الوجوه^(١٢٩).

القاعدة الثالثة والأربعون:

النهي يقتضى الترك على الفور وعلى الدوام^(١٣٠): في قوله: (فَاجْتَنِبُوهُ)؛ فلا يكون المكلف منتهياً إلا إذا سارع إلى الترك على الدوام؛ حتى لا يكون عاصياً بوقوعه فيما نهى عنه.

القاعدة الرابعة والأربعون:

النهي المجرد من القرائن يدل على تحريم المنهي عنه^(١٣١): في قوله تعالى: (فَاجْتَنِبُوهُ)؛ فهذا نهى يدل على التحريم^(١٣٢)، وفي قوله: (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ)؛ فهذا تهديد ووعد، يدلان على تأكيد التحريم^(١٣٣)، وصيغة: (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) في عرف استعمال العرب بمعنى: انتهوا^(١٣٤)؛ فدللت الآية على تحريم الخمر من وجهين: أحدها: قوله: (رَجَسَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ)، وهذا لا يصح إطلاقه إلا فيما

كان محرماً، والوجه الآخر: قوله: (فَاجْتَنِبُوهُ)، وهذا أمر بلزوم الاجتناب مُطلقاً؛ فانتظمت الآية في تحريم الخمر من هذين الوجهين ^(١٣٥)، وقال البيضاوي فيما تضمنته الآية من المؤكدات على التحريم: (اعلم أنه سبحانه وتعالى أكد تحريم الخمر والميسر في هذه الآية، بأن صدر الجملة بإنما وقرنها بالأنصاب والأزلام، وسماهما رجساً، وجعلهما من عمل الشيطان تنبيهاً على أن الاشتغال بهما شر بحت أو غالب، وأمر بالاجتناب عن عينهما وجعله سبباً يرجى منه الفلاح، ثم قرر ذلك بأن بين ما فيهما من المفسدات الدنيوية والدينية المقتضية للتحريم) ^(١٣٦).

القاعدة الخمسة والأربعون:

النهي يقتضي فساد المنهي عنه ^(١٣٧): فالشارع الحكيم لا يُشرع حكماً إلا لتحقيق مصالح للعباد أو لدرء مفسد عنهم، فأمر بالمصالح، ونهى عن المفسد ^(١٣٨)؛ فحرمت الخمر والميسر لما فيها من المفسدات الدنيوية في قوله: (إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ)، والدينية في قوله: (وَيُضِدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ)؛ فالنهي عنهما يدل على تعلق المفسدة بالفعل المنهي عنه، حيث ثبت أنهما يؤديان إلى العداوة والبغضاء بين المسلمين؛ وقد جاء الإسلام بسد كل الطرق المؤدية إلى تناحر الأمة وافتراقها، ويؤيد ذلك نصوص الشارع الواردة في النهي الصريح عن التباعد، ومن ذلك قوله صلى عليه وسلم: «لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَجُلْ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» ^(١٣٩)، أما مفسداهما الدينية؛ فإن الانشغال بتحصيل الشهوات والملذات والهوى في الخمر والميسر من أعظم الصوارف عن الصلاة والذكر ^(١٤٠)؛ لذا جاءت الآية بتحريمهما؛ حفظاً للدين الذي هو من أعظم مقاصد الشارع في تشريع الأحكام.

الخاتمة

الحمد لله على التمام والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وفيما يلي أهم النتائج التي توصلت إليها:

أولاً: اشتمال آيتي تحريم الخمر على جملة من المباحث الأصولية.

ثانياً: اهتمام المفسرين بعلم أصول الفقه، حيث حوت كتبهم على جملة من القواعد الأصولية.

ثالثاً: ارتباط العلوم الشرعية بعضها ببعض، ويظهر ذلك من خلال اشتراكهما في بعض المباحث.

رابعاً: ارتباط علم أصول الفقه بعلم اللغة العربية، ويتجلى ذلك في حروف المعاني وبعض المباحث في باب الدلالات والألفاظ.

خامساً: أن الاهتمام بالجانب التطبيقي لهذا العلم، فيه إثراء للمكتبة الأصولية؛ فإن معظم كتب الأصول لم تتطرق للتمثيل لكثير من القواعد الأصولية، والتطبيق الأصولي على النصوص الشرعية يخدم هذا الجانب.

وعليه أوصي:

الباحثين وطلبة العلم الشرعي بالتوسع في مثل هذا النوع من البحوث، الذي يربط القاعدة الأصولية بالنصوص الشرعية؛ ليكون مرجع معتمد لمن أراد فهم القواعد الأصولية واستيعابها وكيفية تطبيقها.

ولا شك أن عناية علماء الأمة بخدمة كتابه العزيز بتدبر معانيه والعمل بأحكامه ومرميه، هو مقصد عظيم، والتطبيق الأصولي على نصوص القرآن الكريم تتحقق به هذه الغاية.

وختامًا هذا ما تيسّر لي إيرادُه في هذا البحث وحسبي أني قد بذلت الجهد واستفترغت
الوسع حتى خرج البحث على هذا النحو، وأسأله جلّ وعلا الإخلاص في القصد،
والصواب في العمل، وأن يتقبله مني وأن يتجاوز عما كان فيه من سهو أو خطأ أو
نسيان، وأن يجعله حجة لي لا علي، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وما توفيقي إلا
بالله، عليه توكلت وإليه أنيب.

الهوامش

-
- (١) انظر: بحر العلوم (٤١٦/١)، مدارك التنزيل وحقائق التأويل (٤٧٣/١)، تفسير ابن كثير (١٦١/٣)، تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٤٣) .
- (٢) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٤٣) .
- (٣) انظر: جامع البيان (٦٨٥/٣)، تفسير حدائق الروح والريحان في روائي علوم القرآن (٥٣/٨).
- (٤) انظر: التبيان في إعراب القرآن (٤٥٩/١)، الجدول في إعراب القرآن (١٥/٧)، إعراب القرآن وبيانه (١٢/٣)، إعراب القرآن (٢٧٦/١).
- (٥) انظر: الجنى الداني في حروف المعاني (ص: ١٦٢)، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب (ص: ٤٣١).
- (٦) انظر: اللمع لابن جني (ص: ٧٣)، نزهة الأعين النواظر (ص: ٤٣٨)، اللباب في علل البناء والإعراب (٣٥٧/١)، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك (٤٠/٣)، البحر المحيط (١٩٩/٣).
- (٧) انظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل (٤٧٤ / ١).
- (٨) انظر: المستقصى (ص: ٣٠٨)، أسرار العربية (ص: ٢٢٠)، الجنى الداني في حروف المعاني (ص: ٦١).
- (٩) انظر: الجنى الداني في حروف المعاني (ص: ٧٦).
- (١٠) انظر: إعراب القرآن (٢٧٦/١).
- (١١) انظر: الواضح (١١٥/١)، ميزان الأصول (٥٩٤/١)، الجنى الداني في حروف المعاني (ص: ٦٦).
- (١٢) انظر: إعراب القرآن (٢٧٦/١).

(١٣) انظر: الإمام في بيان أدلة الأحكام (ص: ٢٧١)، الجنى الداني في حروف المعاني (ص: ٢٥٠).

(١٤) انظر: التبيان في إعراب القرآن (١/٤٥٩)، الجامع لأحكام القرآن (٦/٢٩٢)، لباب التأويل في معاني التنزيل (٢/٧٥)، روح البيان (٢/٤٣٦).
(١٥) سورة النور: الآية ١٤.

(١٦) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (٦/١٦٢)، فتح القدير للشوكاني (٤/١٦).

(١٧) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٣٠)، برقم (٣٣١٨)، كتاب: بدء الخلق، باب: خمس من الدواب فواسق، يقتلن في الحرم، ومسلم في صحيحه (٤/٢١١٠)، برقم (٢٦١٩)، كتاب: التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه.

(١٨) انظر: الجنى الداني في حروف المعاني (ص: ٥٨٠)، نزهة الأعين النواظر (ص: ٥٣٠).

(١٩) انظر: البحر المحيط (٧/٢٤٩).

(٢٠) انظر: الجدول في إعراب القرآن (٧/١٦)، إعراب القرآن (١/٢٧٦).

(٢١) وقد أنكر بعض منكري المفهوم من أصحاب أبي حنيفة دلالتها على الحصر واختاره الأمدى؛ فقالوا: إنها لتأكيد الإثبات فقط دون الحصر، انظر المسألة في: روضة الناظر (٢/١٢٧)، الإحكام للأمدى (٣/٩٧)، الإبهاج في شرح المنهاج (١/٣٥٦).

(٢٢) انظر: تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن (٨/٨٤).

(٢٣) انظر: مفاتيح الغيب (١٢/٤٢٥)، محاسن التأويل (٤/٢٤٥).

(٢٤) قال بها جماعة من أهل العلم، فمن الحنفية أبو يوسف، ومن الشافعية المزني، وابن أبي هريرة، وحكى ذلك الباجي عن بعض المالكية، وأنكر الجمهور دلالة الاقتران. انظر هذه القاعدة في: الأشباه والنظائر (٢/١٩٣)، البحر المحيط (٨/١٠٩)، إرشاد الفحول (٢/١٩٧)، دلالة الاقتران ووجه الاحتجاج بها عند الأصوليين (ص: ٢٣).

(٢٥) انظر: مفاتيح الغيب (١٢/٤٢٥)، غرائب القرآن و رغائب الفرقان (٣/١٢).

(٢٦) اختلف الأصوليين في تكليف السكران، انظر هذه المسألة في: التقريب والإرشاد (الصغير) (١/٢٤٣)، روضة الناظر (١/١٥٧)، شرح مختصر الروضة (١/١٨٨)، بيان المختصر (١/٤٣٥)، التمهيد للإسنوي (ص: ١١٣)، البحر المحيط (٢/٧١)، القواعد والفوائد الأصولية (ص: ٦٠).

- (٢٧) انظر: مفاتيح الغيب (٥/ ٢٠٤)، التفسير المظهر (١/ ٢٧١).
- (٢٨) انظر: اختلاف الفقهاء في وقوع طلاق السكران في: المدونة (٢/ ٧٩)، الأم (٥/ ٢٣٥)، الجامع لعلوم الإمام أحمد - الفقه (١١/ ٢٩٦)، المغني (٧/ ٣٧٩).
- (٢٩) انظر: التلخيص (٢/ ٤٥٩)، روضة الناظر (١/ ١٦٦)، شرح مختصر الروضة (١/ ٢٢١)، الموافقات (١/ ٢٥٠)، شرح الكوكب المنير (١/ ٤٩٠).
- (٣٠) انظر: تقويم الأدلة (ص: ٤٣١).
- (٣١) تأويلات أهل السنة (٥/ ٤٩٦).
- (٣٢) ذهب إلى ذلك أكثر الحنفية، وبعض الحنابلة كأبي الحسين التميمي، وأبي الخطاب، وبعض المالكية، وبعض الشافعية كأبي العباس بن سريج، وبعض المعتزلة، انظر المسألة في: الفقيه والمتفقه (١/ ٥٢٨)، اللمع للشيرازي (ص: ١٢٢)، قواطع الأدلة (٢/ ٤٨)، التمهيد للكلوذاني (٤/ ٢٦٩)، الواضح (٢/ ٣١٧)، ميزان الأصول (١/ ١٩٨)، الإبهاج في شرح المنهاج (١/ ١٤٣)، الإمام أبو العباس ابن سريج المتوفي سنة ٣٠٦ هـ وآراؤه الأصولية (ص: ١٦٢)، المذهب في علم أصول الفقه المقارن (١/ ٢٦٢).
- (٣٣) انظر: العدة (٤/ ١٢٥٣).
- (٣٤) أحكام القرآن (١/ ٣٩٢).
- (٣٥) وهو مذهب الجمهور حلقاً لبعض الحنابلة كأبي الحسن التميمي، وابن حامد، وبعض أهل الظاهر، انظر المسألة في: المعتمد (١/ ٢٤)، العدة (٢/ ٦٩٥)، قواطع الأدلة (١/ ٢٦٦)، المستصفى (ص: ٨٤)، المسودة (ص: ١٦٥)، المذهب في علم أصول الفقه المقارن (٢/ ٤٩٣).
- (٣٦) انظر: مفاتيح الغيب (١٢/ ٤٢٥).
- (٣٧) انظر: الموافقات (٤/ ١٩٢)، إرشاد الفحول (١/ ٩٦)، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة (ص: ٢٦٦).
- (٣٨) انظر: الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور (١/ ٢٧٥).
- (٣٩) تقدم تخريجه.
- (٤٠) انظر: تقويم الأدلة (ص: ١٧٠)، العدة (٣/ ٨٥٩)، المستصفى (ص: ١١٦)، التمهيد للكلوذاني (٣/ ٩٤)، الواضح (٢/ ٣٨)، روضة الناظر (١/ ٣٧١)، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ١١١)، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة (ص: ١٤١).
- (٤١) انظر: الفصول في الأصول (٣/ ٨٦)، العدة (١/ ٢٧٦).
- (٤٢) تأويلات أهل السنة (٥/ ٤٩٦).

- (٤٣) انظر: قواطع الأدلة (٣٠٣/١)، نهاية الوصول (٢١٢٢/٥)، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ٢١٧).
- (٤٤) انظر: أصول السرخسي (٨٨/٢).
- (٤٥) انظر: جماع العلم (ص: ٢٢)، الفصول في الأصول (٢٥٧/٣)، العدة (١٠٥٨/٤)، التبصرة (ص: ٣٤٩)، البرهان (٢٦١/١).
- (٤٦) انظر: قواطع الأدلة (٤٧٢/١)، كشف الأسرار (٢٦٢/٣)، فتح القدير للكمال ابن الهمام (٩٢/١٠).
- (٤٧) انظر: لباب التأويل (١٥٠/١).
- (٤٨) أخرجه البخاري في صحيحه (٨٤/٣)، برقم (٢٢٣٦)، كتاب: البيوع، باب: بيع الميتة والأصنام، ومسلم في صحيحه (١٢٠٧/٣)، برقم (١٥٨١)، كتاب: المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر، والميتة، والخنزير، والأصنام.
- (٤٩) تقدم تخريجه.
- (٥٠) انظر: التمهيد للكُلُوداني (٤٥٠/٣).
- (٥١) انظر: تأويلات أهل السنة (١١٧/٢).
- (٥٢) انظر: المصدر السابق (٦٠٦/٣).
- (٥٣) شرح تنقيح الفصول (ص: ٣٠٧).
- (٥٤) انظر: المصدر السابق (ص: ٣٩٤).
- (٥٥) انظر: شفاء الغليل (ص: ٦١٤).
- (٥٦) انظر: بيان المختصر (٦١/٣)، الوصف المناسب لشرع الحكم (ص: ١١٠).
- (٥٧) تقدم تخريجه.
- (٥٨) تقدم تخريجه.
- (٥٩) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٢٣٢/٢).
- (٦٠) انظر: أصول الشاشي (ص: ٣٠٨)، الفصول في الأصول (٢٣/٤)، العدة (١٢٧٣/٤)، التبصرة (ص: ٤١٦)، البرهان (٢٦١/١)، المستصفى (ص: ١٥٣).
- (٦١) انظر: الإحكام، للآمدي (٣/٤)، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل (ص: ٣٠١).
- (٦٢) انظر: الوصف المناسب لشرع الحكم (ص: ٣٧)، الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح (ص: ٣٤٢)، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ١٤٤).

- (٦٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٨/١) برقم (٢٤٢)، كتاب: الوضوء، باب: لا يجوز الوضوء بالنبذ، ولا المسكر، واللفظ له، ومسلم في صحيحه (١٥٨٦/٣)، برقم (٢٠٠١)، كتاب: الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، بلفظ: كُلُّ شَرَابٍ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.
- (٦٤) أخرجه البخاري في صحيحه (١٦٢/٥)، برقم (٤٣٤٣)، كتاب: المغازي، باب: بعث أبي موسى، ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، ومسلم في صحيحه (١٥٨٦/٣)، برقم (١٧٣٣)، كتاب: الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام.
- (٦٥) انظر: الفصول في الأصول (٢٥٩/١)، تقويم الأدلة (ص: ٥٧).
- (٦٦) انظر: المستصفى (ص: ٢٨٧)، الإحكام للآمدي (٤٣/٤).
- (٦٧) أخرجه مسلم في صحيحه (١٢٠٧/٣)، برقم (١٥٨٢)، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر، والميتة، والخنزير، والأصنام.
- (٦٨) انظر: نهاية الوصول (٣١١/٧).
- (٦٩) هو مذهب الجمهور، خلافاً لأبي حنيفة وأصحابه، انظر اختلافهم في العمل بالقاعدة في: الفصول في الأصول (٢٨٠/٣)، العدة (١٤١٠/٤)، الإشارة (ص: ٥٣)، نهاية الوصول (٣٢٢٠/٧)، تيسير التحرير (١٠٤/٤)، إرشاد الفحول (١٤٥/٢).
- (٧٠) انظر: فصول البدائع (٣٠٩/٢).
- (٧١) انظر: المستصفى (ص: ٢٨٧)، الإحكام للآمدي (٢٨٧/٣)، إرشاد الفحول (١٤٥/٢).
- (٧٢) أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٠/١٣)، برقم (١٧٤٢٣)، كتاب الأشربة والحد فيها، باب: عدد حد الخمر.
- (٧٣) انظر: اللمع للشيرازي (ص: ١١١)، التمهيد للكؤداني (٤٥٠/٣).
- (٧٤) انظر: نهاية الوصول (٣٢٢٠/٧).
- (٧٥) انظر الخلاف بين الأصوليين حول العمل بهذه القاعدة في: أصول الشاشي (ص: ٣١٨)، العدة (١٣٤٦/٤)، البرهان (٤٥/١)، التلخيص (١٩٤/١)، المستصفى (ص: ٣٢٨)، الواضح (١٩٤/٢)، المحصول (٣٣٩/١).
- (٧٦) انظر: المراجع السابقة.
- (٧٧) انظر: المستصفى (ص: ٣٠٣)، التحقيق والبيان في شرح البرهان (١٧٥/٣)، المسودة (ص: ٤١١).
- (٧٨) انظر: العدة (١٣٥٦/٤)، مفاتيح الغيب (٣٩٨/٦).

- (٧٩) انظر: نهاية السؤل (ص: ٣٢٨)، شرح التلويح على التوضيح (١٣٩/٢)، البحر المحيط (٢٦٢/٧)، مذكرة في أصول الفقه (ص: ٣٠٤).
- (٨٠) انظر تعريف المناسب في: المحصول (١٥٧/٥)، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (١٠٨/٣)، شرح التلويح على التوضيح (١٣٨/٢)، أصول الفقه لابن مفلح (١٢٧٩/٣)، البحر المحيط (٢٦٢/٧)، الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح (ص: ٦٤).
- (٨١) انظر: شرح الكوكب المنير (١٥٢/٤)، الأصل الجامع (٨/٣).
- (٨٢) انظر: المستصفى (ص: ٣١١)، شفاء الغليل (ص: ٤٨)، الفروق (٢٦٠/٣)، شرح تنقيح الفصول (ص: ٣٩١)، نهاية الوصول (٣٢٢٣/٧)، نهاية السؤل (ص: ٣٢٦)، بيان المختصر (١١٠/٣)، غاية الوصول (ص: ١٢٩)، البحر المحيط (٢٧٥/٧)، الوصف المناسب لشرع الحكم (ص: ١٩١)، المذهب في علم أصول الفقه المقارن (٣٩٤/١).
- (٨٣) انظر: المستصفى (ص: ٣٠٨)، الوصف المناسب لشرع الحكم (ص: ١٢٤).
- (٨٤) انظر: الفصول في الأصول (٢٨٠/٣)، اللمع للشيرازي (ص: ١١٠).
- (٨٥) انظر: نهاية الوصول (٣٥٦٨/٨).
- (٨٦) انظر: روضة الناظر (٢١٠/٢)، نهاية الوصول (٣٥٦٨/٨)، الوصف المناسب لشرع الحكم (ص: ٢٣٥).
- (٨٧) انظر: تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة (٩٧/١).
- (٨٨) ذهب الجمهور إلى أنه يفيد ظن العلية، وخالفهم بعض المعتزلة وقالوا: أنه يفيد القطع بالعلية، انظر المسألة في: المحصول (٢٠٧/٥)، الإحكام للأمدي (٢٩٩/٣)، شرح تنقيح الفصول (ص: ٣٩٦)، نهاية السؤل (ص: ٣٩١)، غاية الوصول (ص: ١٣٢)، إرشاد الفحول (١٤٠/٢)، الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح (ص: ٣٦٠)، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة (ص: ٢٠٤).
- (٨٩) انظر: المراجع السابقة.
- (٩٠) انظر: علم أصول الفقه (ص: ٩٠)، تيسير علم أصول الفقه (ص: ٢١٢)، شرح القواعد السعدية (ص: ٩٥).
- (٩١) ذهب جمهور الفقهاء إلى الاستدلال بالمصلحة المرسلّة في إثبات الأحكام الشرعية، وتوسع في العمل بها الإمام مالك رحمه الله انظر: نهاية السؤل (ص: ٣٢٨)، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ٢٠٧).

- (٩٢) انظر: شفاء الغليل (ص: ٢٠٧)، روضة الناظر (٤٧٩/١)، نفائس الأصول (٤٠٧٩/٩)، التعريفات الفقهية (ص: ٢٠٧).
- (٩٣) انظر: المستصفى (ص: ١٧٨)، شفاء الغليل (ص: ٢١٢)، شرح مختصر الروضة (٣٩٣/٣)، جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول - رسالة ماجستير (٣٣٤/٢).
- (٩٤) انظر: البحر المحيط (٢٧٨/٧).
- (٩٥) انظر: البرهان (١٦١/٢)، نفائس الأصول (٤٠٧٩/٩)، المذهب في علم أصول الفقه المقارن (١٠٠٧/٣).
- (٩٦) انظر: المستصفى (ص: ١٧٣)، شرح مختصر الروضة (٢٠٥/٣)، نهاية السؤل (ص: ٣٢٧)، البحر المحيط (٢٧٣/٧).
- (٩٧) انظر: الإشارة (ص: ٨٠)، الفروق (٣٢/٢)، شرح تنقيح الفصول (ص: ٤٤٨)، شرح مختصر الروضة (٢١٢/٣)، تقريب الوصول (ص: ١٩٢)، إعلام الموقعين (٥٥٣/٤).
- (٩٨) انظر: نفائس الأصول (٣٦٣٨/٨)، شرح مختصر الروضة (١٤٠/٢).
- (٩٩) شرح تنقيح الفصول (ص: ٣٦٤).
- (١٠٠) مقاصد الشريعة الإسلامية (١٤٦/٣).
- (١٠١) عند الحنفية وجمهور الأصوليين، وذهب ومالك وأبو ثور والمزني والقفال الشاشي، وأبو بكر الدقاق إلى أن العام يختص بسببه، انظر هذه المسألة في: المستصفى (ص: ٢٣٦)، التمهيد للكلؤداني (١٦١/٢)، روضة الناظر (٣٥/٢)، المسودة (ص: ١٣٠)، تخريج الفروع على الأصول (ص: ٣٥٩)، نهاية الوصول (١٧٤٤/٥)، كشف الأسرار (٢٦٦/٢).
- (١٠٢) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (٥٠١/١)، وقد اختلف أهل التأويل في سبب نزول الآية، انظر باقي الروايات في: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٦٦٠/٨)، بحر العلوم (٤١٦/١)، الهداية الى بلوغ النهاية (١٨٦٥/٣)، النكت والعيون (٢٧٩/١)، معالم التنزيل (٢٧٧/١)، تفسير العز بن عبد السلام (٤٠٧/١).
- (١٠٣) انظر: الفصول في الأصول (٤٧/٢)، التقريب والإرشاد (الصغير) (٤٠٤/٣)، العدة (٥٣٢/٢).
- (١٠٤) أخرجه مسلم في صحيحه (١٢٠٥/٣)، برقم (١٥٧٨)، كتاب: المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر.

(١٠٥) نفس المرجع السابق (١٢٠٦/٣)، برقم (١٥٧٩).

(١٠٦) الأحكام لابن حزم (٨٩/١).

- (١٠٧) انظر: شرح الكوكب المنير (١٢٣/٣).
- (١٠٨) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٢٣٢/٢)، الجامع لأحكام القرآن (٢٥٨/٦).
- (١٠٩) انظر: أصول الشاشي (ص: ٤٣)، الفصول في الأصول (٤٦/١)، الفقيه والمتفقه (٢١٤/١)، روضة الناظر (٥٠١/١).
- (١١٠) انظر: أحكام القرآن (٣٩٣/١)، التقريب والإرشاد (الصغير) (١٥٥/١)، تقويم الأدلة (ص: ١٢٠)، أصول السرخسي (١٧٣/١)، قواطع الأدلة (٢٨٨/١)، المستصفى (ص: ٣٠٨).
- (١١١) انظر: القواعد الفقهية و تطبيقاتها على المذاهب الأربعة (٧٨٣/٢).
- (١١٢) انظر: مفاتيح الغيب (٢٠٣/٥).
- (١١٣) انظر: الكافي شرح البزودي (١١٨٣/٣)، فصول البدائع (٢٤٦/١).
- (١١٤) انظر: موسوعة القواعد الفقهية (٣٧٠/١/١).
- (١١٥) سورة البقرة: الآية ١٧٣.
- (١١٦) سورة الأنعام: الآية ١١٩.
- (١١٧) انظر: تيسير التحرير (٢٣٢/٢).
- (١١٨) هو مذهب الجمهور، خلافا للظاهرية، انظر هذه المسألة في: الإحكام لابن حزم (٩٣/٤)، العدة (٧٨٥/٣)، أصول السرخسي (٦٢/٢)، قواطع الأدلة (٤٢٨/١)، المستصفى (ص: ٩٦)، الإحكام، للآمدي (١٤٠/٣)، كشف الأسرار (١٨٧/٣)، المذهب في علم أصول الفقه المقارن (٥٨٨/٢).
- (١١٩) انظر: الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٣٥)، الناسخ والمنسوخ للقاسم بن سلام (٢٤٨/١)، فضائل القرآن (ص: ٦٥)، جامع البيان (٦٨٥/٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٢٣٣/٢)، مفاتيح الغيب (٣٩٦/٦)، غرائب القرآن (٦٠١/١) نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار (٤١٣/٢).
- (١٢٠) انظر: المستصفى (ص: ٨٩)، روضة الناظر (٢٢٩/١)، الإحكام للآمدي (١١٧/٣)، البحر المحيط (٢١٣/٥).
- (١٢١) انظر: المراجع السابقة.
- (١٢٢) انظر: البرهان (١٢/٢)، التلخيص (٤٧٣/١).
- (١٢٣) انظر: الفروق (١٥٠/٤).
- (١٢٤) انظر: المصالح المرسلة (ص: ٢٢).

- (١٢٥) انظر: الفصول في الأصول (٤/٤٤)، الإبهاج في شرح المنهاج (٣/٢٥٢).
- (١٢٦) انظر: التلخيص (٣/١٩٠).
- (١٢٧) انظر: المستصفى (ص: ٣٠٨).
- (١٢٨) انظر: المطلق والمقيد (ص: ١٠٣)، المذهب في علم أصول الفقه المقارن (١/٢٩٩).
- (١٢٩) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٦/٢٨٩).
- (١٣٠) انظر: العدة (١/٢٦٢)، الفقيه والمتفقه (١/٢٢٢)، اللمع للشيرازي (ص: ٢٤)، قواطع الأدلة (١/١٣٩).
- (١٣١) انظر: العدة (٢/٤٤٠)، التبصرة (ص: ٩٩)، البرهان (١/١٠٠)، المطلق والمقيد (ص: ١٠٤).
- (١٣٢) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/٥٠١).
- (١٣٣) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١/٥٠١)، جمال القراء وكمال الإقراء (٢/٦١٤).
- (١٣٤) انظر: شرح مختصر الروضة (١/٥٦٠).
- (١٣٥) انظر: أحكام القرآن (٢/١٤٢).
- (١٣٦) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٢/١٤٢).
- (١٣٧) انظر: العدة (٢/٤٣٢)، التبصرة (ص: ١٠٣)، التلخيص (١/٤٩٦)، الأصول من علم الأصول (ص: ٢٩).
- (١٣٨) انظر: الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات (ص: ١٣٢).
- (١٣٩) أخرجه البخاري في صحيحة (٨/١٩)، برقم (٦٠٦٥)، كتاب: الأدب، باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابير، ومسلم في صحيحة (٤/١٩٨٣)، برقم: ٢٣ (٢٥٥٨)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير.
- (١٤٠) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٢/٢٣٤)، مفاتيح الغيب (١٢/٤٢٥).

قائمة المصادر والمراجع:

١. الإبهاج في شرح المنهاج (منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي المتوفي سنه ٧٨٥هـ)، تأليف: تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيى السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت عام النشر: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
٢. أحكام القرآن، تأليف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار النشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
٣. الإحكام في أصول الأحكام، تأليف: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان.
٤. الإحكام في أصول الأحكام، تأليف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار النشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٥. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، تأليف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار النشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
٦. أسرار العربية، تأليف: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧هـ)، دار النشر: دار الأرقم بن أبي الأرقم، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٧. الإشارة في أصول الفقه، تأليف: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن واثق التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٨. الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع، تأليف: حسن بن عمر بن عبد الله السيناووني المالكي (المتوفى: بعد ١٣٤٧هـ)، دار النشر: مطبعة النهضة، تونس، الطبعة: الأولى، ١٩٢٨ م.

٩. أصول السرخسي، تأليف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، دار النشر: دار المعرفة - بيروت.
١٠. أصول الشاشي، تأليف: نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (المتوفى: ٣٤٤هـ)، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - سنة النشر: بدون.
١١. أصول الفقيه الذي لا يسعُ الفقيه جهله، تأليف: عياض بن نامي بن عوض السلمي، دار النشر: دار التدمرية، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٢. الأصول من علم الأصول، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١ هـ)، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الرابعة، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
١٣. إعراب القرآن الكريم، تأليف: أحمد عبيد الدعاس - أحمد محمد حميدان - إسماعيل محمود القاسم، دار النشر: دار المنير ودار الفارابي - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ.
١٤. إعراب القرآن وبيانه، تأليف: محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش (المتوفى: ١٤٠٣هـ)، دار النشر: دار الإرشاد للشئون الجامعية - حمص - سورية، (دار اليمامة - دمشق - بيروت)، (دار ابن كثير - دمشق - بيروت)، الطبعة: الرابعة، ١٤١٥ هـ.
١٥. إعلام الموقعين عن رب العالمين، تأليف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
١٦. الأم، تأليف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلب القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
١٧. الإمام أبو العباس ابن سريج المتوفى سنة ٣٠٦ هـ وآراؤه الأصولية، تأليف: حسين بن خلف الجبوري، دار النشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة الحادية والعشرون - العددان الواحد والثمانون والثاني والثمانون - المحرم - جمادى الآخرة ١٤٠٩ هـ.
١٨. الإمام في بيان أدلة الأحكام، تأليف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ)، تحقيق: رضوان مختار بن غريبة، دار النشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٩. الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات في أصول الفقه، تأليف: شمس الدين محمد بن عثمان بن علي المارديني الشافعي (المتوفى: ٨٧١هـ)، تحقيق: عبد الكريم بن علي محمد بن النملة، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٩٩٩م.
٢٠. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تأليف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.
٢١. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تأليف: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة - : ٢٢. بحر العلوم، تأليف: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ).
٢٣. البحر المحيط في أصول الفقه، تأليف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، دار النشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م.
٢٤. البرهان في أصول الفقه، تأليف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار النشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.
٢٥. بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تأليف: محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (المتوفى: ٧٤٩هـ)، تحقيق: محمد مظهر بقا دار النشر: دار المدني، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
٢٦. التبصرة في أصول الفقه، تأليف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، دار النشر: دار الفكر - دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٠٣.
٢٧. التبيان في إعراب القرآن، تأليف: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (المتوفى: ٦١٦هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار النشر: عيسى البابي الحلبي وشركاه.
٢٨. التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه، تأليف: علي بن إسماعيل الأبياري (المتوفى ٦١٦ هـ) (تنبهه) ورد على الغلاف عام الوفاة ٦١٨ لكن تحقيق رجح في المقدمة أن الوفاة عام ٦١٦، تحقيق: د. علي بن عبد الرحمن بسام الجزائري أصل التحقيق: أطروحة دكتوراة

- للمحقق، دار النشر: دار الضياء - الكويت (طبعة خاصة بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر)، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
٢٩. تخريج الفروع على الأصول، تأليف: محمود بن أحمد بن محمود بن بختيار، أبو المناقب شهاب الدين الزُّنْجَانِي (المتوفى: ٦٥٦هـ)، تحقيق: د. محمد أديب صالح، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٨.
٣٠. التعريفات الفقهية، تأليف: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار النشر: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٣١. تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، تأليف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ)، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٣٢. تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار النشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٣٣. تفسير القرآن (وهو اختصار لتفسير الماوردي)، تأليف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي، دار النشر: دار ابن حزم - بيروت الطبعة: الأولى ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م.
٣٤. تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار النشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ.
٣٥. تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، تأليف: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٣٦. تفسير الماوردي = النكت والعيون، تأليف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان.
٣٧. التفسير المظهري، تأليف: المظهري، محمد ثناء الله، تحقيق: غلام نبي التونسي، دار النشر: مكتبة الرشدية - الباكستان، الطبعة: ١٤١٢ هـ.
٣٨. تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، تأليف: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار النشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٣٩. تفسير حقائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، تأليف: الشيخ العلامة محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي، دار النشر: دار طوق النجاة، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٤٠. تفسير مقاتل بن سليمان، تأليف: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (المتوفى: ١٥٠هـ) تحقيق: عبد الله محمود شحاته دار النشر: دار إحياء التراث - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ.
٤١. تقريب الوصول إلي علم الأصول (مطبوع مع: الإشارة في أصول الفقه)، تأليف: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١ هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٤٢. التقریب والإرشاد (الصغير)، تأليف: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (المتوفى: ٤٠٣ هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، دار النشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
٤٣. التقرير والتحرير، تأليف: أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
٤٤. تقويم الأدلة في أصول الفقه، تأليف: أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسي الحنفي (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، دار النشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٤٥. تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة، ونبذ مذهبية نافعة، تأليف: محمد بن علي بن شعيب، أبو شجاع، فخر الدين، ابن الدَّهَّان (المتوفى: ٥٩٢هـ)، تحقيق: د. صالح بن ناصر بن صالح الخزيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية/ الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٤٦. التمهيد في أصول الفقه، تأليف: محفوظ بن أحمد بن الحسن أبو الخطاب الكُؤداني الحنبلي (المتوفى: ٥١٠هـ)، تحقيق: مفيد محمد أبو عمشة (الجزء ١ - ٢) ومحمد بن علي بن إبراهيم (الجزء ٣ - ٤)، دار النشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (٣٧)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.

٤٧. التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، تأليف: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ.

٤٨. تيسير التحرير، تأليف: محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، دار النشر: مصطفى البابي الحلبي - مصر (١٣٥١هـ - ١٩٣٢م) وصورته: دار الكتب العلمية - بيروت (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)، ودار الفكر - بيروت (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).

٤٩. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تأليف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٥٠. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار النشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٥١. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار النشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٥٢. الجامع لعلوم الإمام أحمد - الفقه الإمام: أبو عبد الله أحمد بن حنبل، تأليف: خالد الرباط، سيد عزت عيد [بمشاركة الباحثين بدار الفلاح]، دار النشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
٥٣. الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، تأليف: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٥٤. الجدول في إعراب القرآن الكريم، تأليف: محمود بن عبد الرحيم صافي (المتوفى: ١٣٧٦ هـ)، دار النشر: دار الرشيد، دمشق - مؤسسة الإيمان، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨ هـ.
٥٥. جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول، تأليف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤ هـ)، إعداد الطالب: ناصر بن علي بن ناصر الغامدي (رسالة ماجستير)، إشراف: فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور / حمزة بن حسين الفعر، دار النشر: رسالة علمية، كلية الشريعة - جامعة أم القرى عام النشر: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
٥٦. جماع العلم، تأليف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلب القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤ هـ)، دار النشر: دار الآثار الطبعة: الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
٥٧. جمال القراءة وكمال الإقراء، تأليف: علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، أبو الحسن، علم الدين السخاوي (المتوفى: ٦٤٣ هـ)، دراسة وتحقيق: عبد الحق عبد الدايم سيف القاضي (أصل الكتاب رسالة دكتوراة بإشراف د محمد سالم المحيسن)، دار النشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
٥٨. الجنى الداني في حروف المعاني، تأليف: أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي (المتوفى: ٧٤٩ هـ)، تحقيق: د فخر الدين قباوة - الأستاذ محمد نديم فاضل، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
٥٩. دلالة الاقتران ووجه الاحتجاج بها عند الأصوليين، تأليف: أبو عاصم الشحات شعبان محمود عبد القادر البركاتي المصري، راجعه وقدم له: فضيلة الشيخ / أبو حفص سامي بن العربي

- الأثري حفظه الله تعالى فضيلة الشيخ/ وحيد بن عبد السلام بالي حفظه الله تعالى، دار النشر: دار النشر والتوزيع الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م .
٦٠. رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تأليف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار النشر: عالم الكتب - لبنان/ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩م - ١٤١٩هـ.
٦١. روح البيان، تأليف: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي المولى أبو الفداء (المتوفى: ١١٢٧هـ)، دار النشر: دار الفكر - بيروت.
٦٢. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، دار النشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٦٣. شرح التلويح على التوضيح، تأليف: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: ٧٩٣هـ)، دار النشر: مكتبة صبيح بمصر الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٦٤. شرح القواعد السعدية، تأليف: عبد المحسن بن عبد الله بن عبد الكريم الزامل اعتنى بها وخرج أحاديثها: عبد الرحمن بن سليمان العبيد، أيمن بن سعود العنقري، دار النشر: دار أطلس الخضراء للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٦٥. شرح الكوكب المنير، تأليف: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، دار النشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م.
٦٦. شرح تنقيح الفصول، تأليف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار النشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.
٦٧. شرح مختصر الروضة، تأليف: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.

٦٨. شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، تأليف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥ هـ)، تحقيق: د. حمد الكبيسي. أصل الكتاب: رسالة دكتوراة، دار النشر: مطبعة الإرشاد - بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧١ م.
٦٩. العدة في أصول الفقه، تأليف: القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، دار النشر: بدون ناشر، الطبعة: الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
٧٠. علم أصول الفقه، تأليف: عبد الوهاب خلاف (المتوفى: ١٣٧٥ هـ)، دار النشر: مكتبة الدعوة - شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم)، الطبعة: عن الطبعة الثامنة لدار القلم.
٧١. غاية الوصول في شرح لب الأصول، تأليف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦ هـ)، دار النشر: دار الكتب العربية الكبرى، مصر (أصحابها: مصطفى البابي الحلبي وأخويه).
٧٢. غرائب القرآن ورجائب الفرقان، تأليف: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (المتوفى: ٨٥٠ هـ)، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ.
٧٣. فتح القدير، تأليف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١ هـ)، دار النشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٧٤. فتح القدير تأليف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكانى اليميني (المتوفى: ١٢٥٠ هـ)، دار النشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ.
٧٥. الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، تأليف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤ هـ)، دار النشر: عالم الكتب الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٧٦. فصول البدائع في أصول الشرائع، تأليف: محمد بن حمزة بن محمد، شمس الدين الفناري (أو الفنري) الرومي (المتوفى: ٨٣٤ هـ)، تحقيق: محمد حسين محمد حسن إسماعيل دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٦ م - ١٤٢٧ هـ.
٧٧. الفصول في الأصول، تأليف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠ هـ)، دار النشر: وزارة الأوقاف الكويتية الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٧٨. فضائل القرآن، تأليف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. فاروق حمادة، دار النشر: دار إحياء العلوم/ دار الثقافة - بيروت/ الدار البيضاء، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
٧٩. الفقيه و المتفقه، تأليف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار النشر: دار ابن الجوزي - السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ.
٨٠. قواطع الأدلة في الأصول، تأليف: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م.
٨١. القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، تأليف: د. محمد مصطفى الزحيلي. عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، دار النشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م
٨٢. القواعد والفوائد الأصولية ومايتبعها من الأحكام الفرعية، تأليف: ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البجلي الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ٨٠٣هـ)، تحقيق: عبد الكريم الفضيلي، دار النشر: المكتبة العصرية، الطبعة: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٨٣. الكافي شرح البيروني، تأليف: الحسين بن علي بن حجاج بن علي، حسام الدين السَّغْنَاقي (المتوفى: ٧١١هـ)، تحقيق: فخر الدين سيد محمد قانت (رسالة دكتوراه)، دار النشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
٨٤. كتاب التلخيص في أصول الفقه، تأليف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار النشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت سنة النشر: بدون.
٨٥. كشف الأسرار شرح أصول البيروني، تأليف: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ)، دار النشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٨٦. لباب التأويل في معاني التنزيل، تأليف: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

٨٧. اللباب في علل البناء والإعراب، تأليف: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (المتوفى: ٦١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الإله النبهان، دار النشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٨٨. اللمع في أصول الفقه، تأليف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الطبعة الثانية ٢٠٠٣ م - ١٤٢٤هـ.
٨٩. اللمع في العربية، تأليف: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، تحقيق: فائز فارس، دار النشر: دار الكتب الثقافية - الكويت.
٩٠. محاسن التأويل، تأليف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ) تحقيق: محمد باسل عيون السود دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٨هـ.
٩١. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تأليف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.
٩٢. المحصول، تأليف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٩٣. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (المتوفى: ١٣٤٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١.
٩٤. المدونة تأليف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٩٥. مذكرة في أصول الفقه، تأليف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة الطبعة: الخامسة، ٢٠٠١م.
٩٦. المستصفي، تأليف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار النشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٩٧. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٩٨. المسودة في أصول الفقه، تأليف: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجد: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)]، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار النشر: دار الكتاب العربي.
٩٩. المصالح المرسلة، تأليف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، دار النشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.
١٠٠. المطلق والمقيد، تأليف: حمد بن حمدي الصاعدي، دار النشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.
١٠١. معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، تأليف: محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٧ هـ.
١٠٢. معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، تأليف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.
١٠٣. المعتمد في أصول الفقه، تأليف: محمد بن علي الطيب أبو الحسين البصري المعتزلي (المتوفى: ٤٣٦هـ)، تحقيق: خليل الميس، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣.
١٠٤. معرفة السنن والآثار، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) تحقيق: عبد المعطي أمين قلجي دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١م.
١٠٥. المغني لابن قدامة، تأليف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجاعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، دار النشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون، تاريخ النشر: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨م.

١٠٦. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، تأليف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين النيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.
١٠٧. مقاصد الشريعة الإسلامية، تأليف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، دار النشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، عام النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٠٨. الْمُهِدُّبُ فِي عِلْمِ أَصُولِ الْفِقْهِ الْمُقَارِنِ (تحريرٌ لمسائله ودراساتها دراسةً نظريَّةً تطبيقيةً)، تأليف: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
١٠٩. الموافقات، تأليف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار النشر: دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
١١٠. موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور، تأليف: أ. د. حكمت بن بشير بن ياسين، دار النشر: دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
١١١. مُؤَسَّسَةُ الْقَوَاعِدِ الْفِقْهِيَّةِ، تأليف: محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
١١٢. ميزان الأصول في نتائج العقول، تأليف: علاء الدين شمس النظر أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندي (المتوفى: ٥٣٩هـ)، حققه وعلق عليه وينشره لأول مرة: الدكتور محمد زكي عبد البر، الأستاذ بكلية الشريعة - جامعة قطر، ونائب رئيس محكمة النقض بمصر (سابقاً)، دار النشر: مطابع الدوحة الحديثة، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
١١٣. الناسخ والمنسوخ، تأليف: قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري (المتوفى: ١١٧هـ) تحقيق: حاتم صالح الضامن، كلية الآداب - جامعة بغداد دار النشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م
١١٤. الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، تأليف: أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، دراسة وتحقيق: محمد بن صالح المدير (أصل التحقيق رسالة جامعية)، دار النشر: مكتبة الرشد/ شركة الرياض - الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

١١٥. نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، تأليف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - لبنان/ بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
١١٦. نفائس الأصول في شرح المحصول، تأليف: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار النشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
١١٧. نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، تأليف: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسني الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
١١٨. نهاية الوصول في دراية الأصول، تأليف: صفى الدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي (٧١٥هـ)، تحقيق: د. صالح بن سليمان اليوسف - د. سعد بن سالم السويح، أصل الكتاب: رسالتا دكتوراة بجامعة الإمام بالرياض، دار النشر: المكتبة التجارية بمكة المكرمة.
١١٩. نواهد الأبرار وشوارد الأفكار = حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار النشر: جامعة أم القرى - كلية الدعوة وأصول الدين المملكة العربية السعودية (٣ رسائل دكتوراة)، عام النشر: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٥ م
١٢٠. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، تأليف: أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمَوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، دار النشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
١٢١. الوَاضِح في أصولِ الفقه، تأليف: أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (المتوفى: ٥١٣هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المُحسن التركي، دار النشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
١٢٢. الوصف المناسب لشرع الحكم، تأليف: أحمد بن محمود بن عبد الوهاب الشنقيطي، دار النشر: عمادة البحث العلمي، بالجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

References:

1. Al-Ibhāj fī Sharḥ al-Minhāj (Minhāj al-Wuṣūl ilā ‘Ilm al-Uṣūl li-l-Qāḍī al-Bayḍāwī, al-mutawaffā sanat 785 H), ta’līf: Taqī al-Dīn Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn ‘Abd al-Kāfi ibn ‘Alī ibn Tamām ibn Ḥāmid ibn Yaḥyá al-Subkī wa-waladuh Tāj al-Dīn Abū Naṣr ‘Abd al-Wahhāb. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt. ‘Ām al-Nashr: 1416 H – 1995 M.
2. Aḥkām al-Qur’ān, ta’līf: Aḥmad ibn ‘Alī Abū Bakr al-Rāzī al-Jaṣṣāṣ al-Ḥanafī (al-mutawaffā: 370 H). Taḥqīq: ‘Abd al-Salām Muḥammad ‘Alī Shāhīn. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt – Lubnān. al-Ṭab‘ah: al-ūlá, 1415 H / 1994 M.
3. Al-Iḥkām fī Uṣūl al-Aḥkām, ta’līf: Abū al-Ḥasan Sayf al-Dīn ‘Alī ibn Abī ‘Alī ibn Muḥammad ibn Sālim al-Tha‘labī al-Āmidī (al-mutawaffā: 631 H). Taḥqīq: ‘Abd al-Razzāq ‘Afīfī. Dār al-Nashr: al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt – Dimashq – Lubnān.
4. Al-Iḥkām fī Uṣūl al-Aḥkām, ta’līf: Abū Muḥammad ‘Alī ibn Aḥmad ibn Sa‘īd ibn Ḥazm al-Andalusī al-Qurṭubī al-Zāhirī (al-mutawaffā: 456 H). Taḥqīq: al-Shaykh Aḥmad Muḥammad Shākir. Qaddama lahu: al-Ustādh al-Duktūr Iḥsān ‘Abbās. Dār al-Nashr: Dār al-Āfāq al-Jadīdah, Bayrūt.
5. Irshād al-Fuḥūl ilā Taḥqīq al-Ḥaqq min ‘Ilm al-Uṣūl, ta’līf: Muḥammad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh al-Shawkānī al-Yamanī (al-mutawaffā: 1250 H). Taḥqīq: al-Shaykh Aḥmad ‘Azzū ‘Ināyah, Dimashq – Kafr Baṭnā. Qaddama lahu: al-Shaykh Khalīl al-Mayyis wa-al-Duktūr Walī al-Dīn Ṣāliḥ Farfūr. Dār al-Nashr: Dār al-Kitāb al-‘Arabī. al-Ṭab‘ah: al-Ṭab‘ah al-ūlá 1419 H – 1999 M.
6. Asrār al-‘Arabīyah, ta’līf: ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn ‘Ubayd Allāh al-Anṣārī, Abū al-Barakāt, Kamāl al-Dīn al-Anbārī (al-mutawaffā: 577 H). Dār al-Nashr: Dār al-Arqam ibn Abī al-Arqam. al-Ṭab‘ah: al-ūlá 1420 H – 1999 M.

7. Al-Ishārah fī Uṣūl al-Fiqh, ta'līf: Abū al-Walīd Sulaymān ibn Khalaf ibn Sa'd ibn Ayyūb ibn Wārith al-Tujībī al-Qurṭubī al-Bājī al-Andalusī (al-mutawaffā: 474 H). Taḥqīq: Muḥammad Ḥasan Muḥammad Ḥasan Ismā'īl. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt – Lubnān. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1424 H – 2003 M.
8. Al-Aṣl al-Jāmi' li-Īdāḥ al-Durar al-Manzūmah fī Salk Jam' al-Jawāmi', ta'līf: Ḥasan ibn 'Umar ibn 'Abd Allāh al-Sīnāwūnī al-Mālikī (al-mutawaffā: ba'd 1347 H). Dār al-Nashr: Maṭba'at al-Nahḍah, Tūnis. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1928 M.
9. Uṣūl al-Sarakhsī, ta'līf: Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Sahl Shams al-A'imma al-Sarakhsī (al-mutawaffā: 483 H). Dār al-Nashr: Dār al-Ma'rifah – Bayrūt.
10. Uṣūl al-Shāshī, ta'līf: Nizām al-Dīn Abū 'Alī Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ishāq al-Shāshī (al-mutawaffā: 344 H). Dār al-Nashr: Dār al-Kitāb al-'Arabī – Bayrūt. Sanat al-Nashr: bidūn.
11. Uṣūl al-Fiqh alladhī lā yasa'u al-faqīh jahluhu, ta'līf: 'Iyāḍ ibn Nāmī ibn 'Awaḍ al-Sulamī. Dār al-Nashr: Dār al-Tadmuriyah, al-Riyāḍ – al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1426 H – 2005 M.
12. Al-Uṣūl min 'Ilm al-Uṣūl, ta'līf: Muḥammad ibn Ṣāliḥ ibn Muḥammad al-'Uthaymīn (al-mutawaffā: 1421 H). Dār al-Nashr: Dār Ibn al-Jawzī. al-Ṭab'ah: al-rābi'ah, 1430 H – 2009 M.
13. I'rāb al-Qur'ān al-Karīm, ta'līf: Aḥmad 'Ubayd al-Da'ās – Aḥmad Muḥammad Ḥumaydān – Ismā'īl Maḥmūd al-Qāsim. Dār al-Nashr: Dār al-Munīr wa-Dār al-Fārābī – Dimashq. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1425 H.
14. I'rāb al-Qur'ān wa-Bayānuhu, ta'līf: Muḥyī al-Dīn ibn Aḥmad Muṣṭafā Darwīsh (al-mutawaffā: 1403 H). Dār al-Nashr: Dār al-Irshād lil-Shu'ūn al-Jāmi'iyyah – Ḥimṣ – Sūriyah (Dār al-Yamāmah – Dimashq –

Bayrūt) (Dār Ibn Kathīr – Dimashq – Bayrūt). al-Ṭab‘ah: al-rābi‘ah, 1415 H.

15. I‘lām al-Muwaqqi‘īn ‘an Rabb al-‘Ālamīn, ta’līf: Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa‘d Shams al-Dīn Ibn Qayyim al-Jawzīyah (al-mutawaffā: 751 H). Taḥqīq: Muḥammad ‘Abd al-Salām Ibrāhīm. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1411 H – 1991 M.

16. Al-Umm, ta’līf: al-Shāfi‘ī Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Idrīs ibn al-‘Abbās ibn ‘Uthmān ibn Shāfi‘ ibn ‘Abd al-Muṭṭalib ibn ‘Abd Manāf al-Muṭṭalibī al-Qurashī al-Makkī (al-mutawaffā: 204 H). Dār al-Nashr: Dār al-Ma‘rifah – Bayrūt. al-Ṭab‘ah: bidūn ṭab‘ah, sanat al-Nashr: 1410 H / 1990 M.

17. Al-Imām Abū al-‘Abbās Ibn Surayj al-mutawaffā sanat 306 H wa-Ārā’uhu al-Uṣūliyah, ta’līf: Ḥusayn ibn Khalaf al-Jabbūrī. Dār al-Nashr: al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah. al-Ṭab‘ah: al-sanat al-ḥādiyah wa-al-‘ishrūn – al-‘adadān al-wāḥid wa-al-thamānūn wa-al-thānī wa-al-thamānūn – al-Muḥarram – Jumādā al-Ākhirah 1409 H.

18. Al-Imām fī Bayān Adillat al-Aḥkām, ta’līf: Abū Muḥammad ‘Izz al-Dīn ‘Abd al-‘Azīz ibn ‘Abd al-Salām ibn Abī al-Qāsim ibn al-Ḥasan al-Sulamī al-Dimashqī, al-mulaqqab bi-Sulṭān al-‘Ulamā’ (al-mutawaffā: 660 H). Taḥqīq: Riḍwān Mukhtār ibn Gharbīyah. Dār al-Nashr: Dār al-Bashā’ir al-Islāmīyah – Bayrūt. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1407 H – 1987 M.

19. Al-Anjum al-Zāhirah ‘alā Ḥall Alfāz al-Waraqāt fī Uṣūl al-Fiqh, ta’līf: Shams al-Dīn Muḥammad ibn ‘Uthmān ibn ‘Alī al-Māridīnī al-Shāfi‘ī (al-mutawaffā: 871 H). Taḥqīq: ‘Abd al-Karīm ibn ‘Alī Muḥammad ibn al-Namlah. Dār al-Nashr: Maktabat al-Rushd – al-Riyāḍ. al-Ṭab‘ah: al-thālithah, 1999 M.

20. Anwār al-Tanzīl wa-Asrār al-Ta'wīl, ta'līf: Nāṣir al-Dīn Abū Sa'īd 'Abd Allāh ibn 'Umar ibn Muḥammad al-Shīrāzī al-Bayḍāwī (al-mutawaffā: 685 H). Taḥqīq: Muḥammad 'Abd al-Raḥmān al-Mar'ashlī. Dār al-Nashr: Dār Ihya' al-Turāth al-'Arabī – Bayrūt. al-Ṭab'ah: al-ūlā – 1418 H.
21. Awdāḥ al-Masālik ilā Alfīyat Ibn Mālik, ta'līf: 'Abd Allāh ibn Yūsuf ibn Aḥmad ibn 'Abd Allāh ibn Yūsuf, Abū Muḥammad, Jamāl al-Dīn, Ibn Hishām (al-mutawaffā: 761 H). Taḥqīq: Yūsuf al-Shaykh Muḥammad al-Baqā'ī. Dār al-Nashr: Dār al-Fikr lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī'. al-Ṭab'ah: —.
22. Baḥr al-'Ulūm, ta'līf: Abū al-Layth Naṣr ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ibrāhīm al-Samarqandī (al-mutawaffā: 373 H).
23. Al-Baḥr al-Muḥīṭ fī Uṣūl al-Fiqh, ta'līf: Abū 'Abd Allāh Badr al-Dīn Muḥammad ibn 'Abd Allāh ibn Bahādur al-Zarkashī (al-mutawaffā: 794 H). Dār al-Nashr: Dār al-Kutubī. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1414 H – 1994 M.
24. Al-Burhān fī Uṣūl al-Fiqh, ta'līf: 'Abd al-Malik ibn 'Abd Allāh ibn Yūsuf ibn Muḥammad al-Juwaynī, Abū al-Ma'ālī, Rukn al-Dīn, al-mulaqqab bi-Imām al-Ḥaramayn (al-mutawaffā: 478 H). Taḥqīq: Ṣalāḥ ibn Muḥammad ibn 'Uwayḍah. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt – Lubnān. al-Ṭab'ah: al-Ṭab'ah al-ūlā 1418 H – 1997 M.
25. Bayān al-Mukhtaṣar Sharḥ Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib, ta'līf: Maḥmūd ibn 'Abd al-Raḥmān (Abī al-Qāsim) ibn Aḥmad ibn Muḥammad, Abū al-Thana', Shams al-Dīn al-Aṣfahānī (al-mutawaffā: 749 H). Taḥqīq: Muḥammad Mazḥar Baqā. Dār al-Nashr: Dār al-Madanī, al-Sa'ūdīyah. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1406 H / 1986 M.
26. Al-Tabṣīrah fī Uṣūl al-Fiqh, ta'līf: Abū Ishāq Ibrāhīm ibn 'Alī ibn Yūsuf al-Shīrāzī (al-mutawaffā: 476 H). Taḥqīq: D. Muḥammad Ḥasan Haytū. Dār al-Nashr: Dār al-Fikr – Dimashq. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1403.

27. Al-Tibyān fī I'rāb al-Qur'ān, ta'līf: Abū al-Baqā' 'Abd Allāh ibn al-Ḥusayn ibn 'Abd Allāh al-'Ukbarī (al-mutawaffā: 616 H). Taḥqīq: 'Alī Muḥammad al-Bajāwī. Dār al-Nashr: 'Isā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh.
28. Al-Taḥqīq wa-al-Bayān fī Sharḥ al-Burhān fī Uṣūl al-Fiqh, ta'līf: 'Alī ibn Ismā'īl al-Abyārī (al-mutawaffā 616 H) [Tanbīh: warada 'alā al-ghilāf 'ām al-wafāh 618 lākin taḥqīq rajjaḥa fī al-muqaddimah anna al-wafāh 'ām 616]. Taḥqīq: D. 'Alī ibn 'Abd al-Raḥmān Bassām al-Jazā'irī. Aṣl al-taḥqīq: Uṭrūḥat duktorāh lil-muḥaqqiq. Dār al-Nashr: Dār al-Ḍiyā' – al-Kuwayt (Ṭab'ah khāṣṣah bi-Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmīyah – Dawlat Qaṭar). al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1434 H – 2013 M.
29. Takhrij al-Furū' 'alā al-Uṣūl, ta'līf: Maḥmūd ibn Aḥmad ibn Maḥmūd ibn Bakhtiyār, Abū al-Manāqib Shihāb al-Dīn al-Zanjānī (al-mutawaffā: 656 H). Taḥqīq: D. Muḥammad Adīb Ṣāliḥ. Dār al-Nashr: Mu'assasat al-Risālah – Bayrūt. al-Ṭab'ah: al-thānīyah, 1398.
30. Al-Ta'rīfāt al-Fiqhīyah, ta'līf: Muḥammad 'Amīm al-Iḥsān al-Mujaddidī al-Barkatī. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah (I'ādat ṣaff lil-ṭab'ah al-qadīmah fī Bākistān 1407 H – 1986 M). al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1424 H – 2003 M.
31. Tafsīr Abī al-Sa'ūd = Irshād al-'Aql al-Salīm ilā Mazāyā al-Kitāb al-Karīm, ta'līf: Abū al-Sa'ūd al-'Imādī Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muṣṭafā (al-mutawaffā: 982 H). Dār al-Nashr: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī – Bayrūt.
32. Tafsīr al-Ṭabarī = Jāmi' al-Bayān 'an Ta'wīl Āy al-Qur'ān, ta'līf: Muḥammad ibn Jarīr ibn Yazīd ibn Kathīr ibn Ghālīb al-Āmulī, Abū Ja'far al-Ṭabarī (al-mutawaffā: 310 H). Taḥqīq: al-Duktūr 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, bi-al-ta'āwun ma'a Markaz al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah bi-Dār Hijr, al-Duktūr 'Abd al-Sanad Ḥasan Yamāmah. Dār al-

Nashr: Dār Hijr lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ wa-al-I‘lān. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1422 H – 2001 M.

33. Tafsīr al-Qur‘ān (wa-huwa ikhtiṣār li-Tafsīr al-Māwardī), ta’līf: Abū Muḥammad ‘Izz al-Dīn ‘Abd al-‘Azīz ibn ‘Abd al-Salām ibn Abī al-Qāsim ibn al-Ḥasan al-Sulamī al-Dimashqī, al-mulaqqab bi-Sulṭān al-‘Ulamā’ (al-mutawaffā: 660 H). Taḥqīq: al-Duktūr ‘Abd Allāh ibn Ibrāhīm al-Wahbī. Dār al-Nashr: Dār Ibn Ḥazm – Bayrūt. al-Ṭab‘ah: al-ūlā 1416 H / 1996 M.

34. *Tafsīr al-Qur‘ān al-‘Azīm (Ibnu Kathīr)*, ta’līf: Abū al-Fidā’ Ismā‘īl b. ‘Umar b. Kathīr al-Qurashī al-Baṣrī thumma al-Dimashqī (al-mutawaffā: 774h), taḥqīq: Muḥammad Ḥusayn Shams al-Dīn, dār al-nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, manshūrāt Muḥammad ‘Alī Bayḍūn – Bayrūt, al-ṭab‘ah: al-ūlā – 1419H.

35. Tafsīr al-Māturīdī (Ta’wīlāt Ahl al-Sunnah), ta’līf: Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd, Abū Manṣūr al-Māturīdī (al-mutawaffā: 333 H). Taḥqīq: D. Majdī Bāslūm. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah – Bayrūt, Lubnān. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1426 H – 2005 M.

36. Tafsīr al-Māwardī = al-Nukat wa-al-‘Uyūn, ta’līf: Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Ḥabīb al-Baṣrī al-Baghdādī, al-shahīr bi-al-Māwardī (al-mutawaffā: 450 H). Taḥqīq: al-Sayyid ibn ‘Abd al-Maqṣūd ibn ‘Abd al-Raḥīm. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah – Bayrūt / Lubnān.

37. *Al-Tafsīr al-Maḥzarī*, ta’līf: al-Maḥzarī, Muḥammad Thanā’ Allāh, taḥqīq: Ghulām Nabī al-Tūnisī, dār al-nashr: Maktabat al-Rushdiyyah – al-Bākistān, al-ṭab‘ah: 1412H.

38. *Tafsīr al-Nasafī (Madārik al-Tanzīl wa Ḥaqā’iq al-Ta’wīl)*, ta’līf: Abū al-Barakāt ‘Abd Allāh b. Aḥmad b. Maḥmūd Ḥāfiẓ al-Dīn al-Nasafī (al-mutawaffā: 710H), ḥaqqaqahu wa kharraja aḥādīthahu: Yūsuf ‘Alī

Badīwī, rāja'ahu wa qaddama lahu: Muḥyī al-Dīn Dīb Mastū, dār al-nashr: Dār al-Kalim al-Ṭayyib, Bayrūt, al-ṭab'ah: al-ūlā, 1419h – 1998M.

39. Tafsīr Ḥadā'iq al-Rūḥ wa-al-Rayḥān fī Rawābī 'Ulūm al-Qur'ān, ta'līf: al-Shaykh al-'Allāmah Muḥammad al-Amīn ibn 'Abd Allāh al-Urmī al-'Alawī al-Harārī al-Shāfi'ī. Ishrāf wa-murāja'ah: al-Duktūr Hāshim Muḥammad 'Alī ibn Ḥusayn Maḥdī. Dār al-Nashr: Dār Ṭawq al-Najāh, Bayrūt – Lubnān. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1421 H – 2001 M.

40. Tafsīr Muqātil ibn Sulaymān, ta'līf: Abū al-Ḥasan Muqātil ibn Sulaymān ibn Bashīr al-Azdī al-Balkhī (al-mutawaffā: 150 H). Taḥqīq: 'Abd Allāh Maḥmūd Shaḥātah. Dār al-Nashr: Dār Iḥyā' al-Turāth – Bayrūt. al-Ṭab'ah: al-ūlā – 1423 H.

41. Taqrīb al-Wuṣūl ilā 'Ilm al-Uṣūl (maṭbū' ma'a: al-Ishārah fī Uṣūl al-Fiḥ), ta'līf: Abū al-Qāsim, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn 'Abd Allāh, Ibn Juzayy al-Kalbī al-Gharnāṭī (al-mutawaffā: 741 H). Taḥqīq: Muḥammad Ḥasan Muḥammad Ḥasan Ismā'īl. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt – Lubnān. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1424 H – 2003 M.

42. Al-Taqrīb wa-al-Irshād (al-Ṣaghīr), ta'līf: Muḥammad ibn al-Ṭayyib ibn Muḥammad ibn Ja'far ibn al-Qāsim, al-Qāḍī Abū Bakr al-Bāqillānī al-Mālikī (al-mutawaffā: 403 H). Taḥqīq: D. 'Abd al-Ḥamīd ibn 'Alī Abū Zanīd. Dār al-Nashr: Mu'assasat al-Risālah. al-Ṭab'ah: al-thānīyah, 1418 H – 1998 M.

43. Al-Taqrīr wa-al-Taḥbīr, ta'līf: Abū 'Abd Allāh, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-ma'rūf bi-Ibn Amīr Ḥājī wa-yuqālu lahu Ibn al-Muwaqqit al-Ḥanafī (al-mutawaffā: 879 H). Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah. al-Ṭab'ah: al-thānīyah, 1403 H – 1983 M.

44. Taqwīm al-Adillah fī Uṣūl al-Fiḥ, ta'līf: Abū Zayd 'Abd Allāh ibn 'Umar ibn 'Īsā al-Dabūsī al-Ḥanafī (al-mutawaffā: 430 H). Taḥqīq: Khalīl

Muḥyī al-Dīn al-Mayyis. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1421 H – 2001 M.

45. Taqwīm al-Nazar fī Masā’il Khilāfīyah Dhā’i‘ah, wa-Nubadh Madhhabīyah Nāfi‘ah, ta’līf: Muḥammad ibn ‘Alī ibn Shu‘ayb, Abū Shujā‘, Fakhr al-Dīn, Ibn al-Dahhān (al-mutawaffā: 592 H). Taḥqīq: D. Ṣāliḥ ibn Nāṣir ibn Ṣāliḥ al-Khuzaym. Dār al-Nashr: Maktabat al-Rushd – al-Sa‘ūdīyah / al-Riyāḍ. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1422 H – 2001 M.

46. Al-Tamhīd fī Uṣūl al-Fiqh, ta’līf: Maḥfūz ibn Aḥmad ibn al-Ḥasan, Abū al-Khaṭṭāb al-Kalwadhānī al-Ḥanbalī (al-mutawaffā: 510 H). Taḥqīq: Mufīd Muḥammad Abū ‘Amshah (al-juz’ 1-2) wa-Muḥammad ibn ‘Alī ibn Ibrāhīm (al-juz’ 3-4). Dār al-Nashr: Markaz al-Baḥth al-‘Ilmī wa-Iḥyā’ al-Turāth al-Islāmī – Jāmi‘at Umm al-Qurā (37). al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1406 H – 1985 M.

47. Al-Tamhīd fī Takhrij al-Furū‘ ‘alā al-Uṣūl, ta’līf: ‘Abd al-Raḥīm ibn al-Ḥasan ibn ‘Alī al-Isnawī al-Shāfi‘ī, Abū Muḥammad, Jamāl al-Dīn (al-mutawaffā: 772 H). Taḥqīq: D. Muḥammad Ḥasan Haytū. Dār al-Nashr: Mu’assasat al-Risālah – Bayrūt. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1400.

48. Taysīr al-Taḥrīr, ta’līf: Muḥammad Amīn ibn Maḥmūd al-Bukhārī al-ma‘rūf bi-Amīr Bādshāh al-Ḥanafī (al-mutawaffā: 972 H). Dār al-Nashr: Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī – Miṣr (1351 H – 1932 M) wa-ṣawwaratuh: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt (1403 H – 1983 M), wa-Dār al-Fikr – Bayrūt (1417 H – 1996 M).

49. Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī Tafsīr Kalām al-Mannān, ta’līf: ‘Abd al-Raḥmān b. Nāṣir b. ‘Abd Allāh al-Sa‘dī (al-mutawaffā: 1376h), taḥqīq: ‘Abd al-Raḥmān b. Ma‘lā al-Luwayḥīq, dār al-nashr: Mu’assasat al-Risālah, al-ṭab‘ah: al-ūlā 1420H – 2000M.

50. Al-Jāmi‘ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh ṣallā Allāh ‘alayhi wa-sallam wa-Sunanihi wa-Ayyāmihi = Ṣaḥīḥ al-

Bukhārī, ta'līf: Muḥammad ibn Ismā'īl Abū 'Abd Allāh al-Bukhārī al-Ju'fī. Taḥqīq: Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir. Dār al-Nashr: Dār Ṭawq al-Najāh (muṣawwarah 'an al-Sulṭānīyah bi-idāfat tarqīm Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī). al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1422 H.

51. Al-Jāmi' li-Aḥkām al-Qur'ān = Tafsīr al-Qurṭubī, ta'līf: Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr ibn Farḥ al-Anṣārī al-Khazrajī Shams al-Dīn al-Qurṭubī (al-mutawaffā: 671 H). Taḥqīq: Aḥmad al-Bardūnī wa-Ibrāhīm Aṭfīsh. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-Miṣrīyah – al-Qāhirah. al-Ṭab'ah: al-thānīyah, 1384 H – 1964 M.

52. Al-Jāmi' li-'Ulūm al-Imām Aḥmad – al-Fiqh al-Imām: Abū 'Abd Allāh Aḥmad ibn Ḥanbal, ta'līf: Khālīd al-Ribāṭ, Sayyid 'Izzat 'Id [bi-mushārah al-bāḥithīn bi-Dār al-Falāḥ]. Dār al-Nashr: Dār al-Falāḥ lil-Baḥth al-'Ilmī wa-Taḥqīq al-Turāth, al-Fayyūm – Jumhūrīyat Miṣr al-'Arabīyah. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1430 H – 2009 M.

53. Al-Jāmi' li-Masā'il Uṣūl al-Fiqh wa-Taṭbīqātihā 'alā al-Madhhab al-Rājīḥ, ta'līf: 'Abd al-Karīm ibn 'Alī ibn Muḥammad al-Namlah. Dār al-Nashr: Maktabat al-Rushd – al-Riyāḍ – al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1420 H – 2000 M.

54. Al-Jadwal fī I'rāb al-Qur'ān al-Karīm, ta'līf: Maḥmūd ibn 'Abd al-Raḥīm Ṣāfī (al-mutawaffā: 1376 H). Dār al-Nashr: Dār al-Rashīd, Dimashq – Mu'assasat al-Īmān, Bayrūt. al-Ṭab'ah: al-rābi'ah, 1418 H.

55. Juz' min Sharḥ Tanqīḥ al-Fuṣūl fī 'Ilm al-Uṣūl, ta'līf: Abū al-'Abbās Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Idrīs ibn 'Abd al-Raḥmān al-Mālikī al-shahīr bi-al-Qarāfī (al-mutawaffā: 684 H). I'dād al-ṭālib: Nāṣir ibn 'Alī ibn Nāṣir al-Ghāmidī (Risālat Mājistūr). Ishrāf: Faḍīlat al-Shaykh al-Ustādh al-Duktūr Ḥamzah ibn Ḥusayn al-Fa'r. Dār al-Nashr: Risālat 'Ilmīyah, Kullīyat al-Sharī'ah – Jāmi'at Umm al-Qurā. 'Ām al-Nashr: 1421 H – 2000 M.

56. Jamā' al-'Ilm, ta'lif: al-Shāfi'ī Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn Idrīs ibn al-'Abbās ibn 'Uthmān ibn Shāfi' ibn 'Abd al-Muṭṭalib ibn 'Abd Manāf al-Muṭṭalibī al-Qurashī al-Makkī (al-mutawaffā: 204 H). Dār al-Nashr: Dār al-Āthār. al-Ṭab'ah: al-ūlā 1423 H – 2002 M.
57. Jamāl al-Qurrā' wa-Kamāl al-Iqrā', ta'lif: 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Abd al-Ṣamad al-Hamadhānī al-Miṣrī al-Shāfi'ī, Abū al-Ḥasan, 'Ilm al-Dīn al-Sakhāwī (al-mutawaffā: 643 H). Dirāsah wa-taḥqīq: 'Abd al-Ḥaqq 'Abd al-Dayyim Sayf al-Qāḍī (aṣl al-kitāb risālat dukturāh bi-ishrāf D. Muḥammad Sālim al-Muḥaysin). Dār al-Nashr: Mu'assasat al-Kutub al-Thaqāfiyah – Bayrūt.
58. Al-Jannā al-Dānī fī Ḥurūf al-Ma'ānī, ta'lif: Abū Muḥammad Badr al-Dīn Ḥasan ibn Qāsim ibn 'Abd Allāh ibn 'Alī al-Murādī al-Miṣrī al-Mālikī (al-mutawaffā: 749 H). Taḥqīq: D. Fakhr al-Dīn Qabāwah – al-Ustādh Muḥammad Nadīm Fāḍil. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt – Lubnān. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1413 H – 1992 M.
59. *Dalālat al-Iqtirān wa Wajh al-Ihtijāj bihā 'inda al-Uṣūliyyīn*, ta'lif: Abū 'Āsim al-Shahāt Sha'bān Maḥmūd 'Abd al-Qādir al-Barakātī al-Miṣrī, rāja'ahu wa qaddama lahu: Faḍīlat al-Shaykh / Abū Ḥafṣ Sāmī b. al-'Arabī al-Atharī (ḥafīzahullāhu ta'ālā), Faḍīlat al-Shaykh / Waḥīd b. 'Abd al-Salām Bālī (ḥafīzahullāhu ta'ālā), dār al-nashr: Dār al-Nashr wa al-Tawzī' al-Islāmiyyah, al-ṭab'ah: al-ūlā, 1432H – 2011M.
60. Raf' al-Ḥājib 'an Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib, ta'lif: Tāj al-Dīn 'Abd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn al-Subkī (al-mutawaffā: 771 H). Taḥqīq: 'Alī Muḥammad Mu'awwad, 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd. Dār al-Nashr: 'Ālam al-Kutub – Lubnān / Bayrūt. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1999 M – 1419 H.
61. Rūḥ al-Bayān, ta'lif: Ismā'īl Ḥaqqī ibn Muṣṭafā al-Istānbūlī al-Ḥanafī al-Khalwatī al-Mawlā Abū al-Fidā' (al-mutawaffā: 1127 H). Dār al-Nashr: Dār al-Fikr – Bayrūt.

62. Rawḍat al-Nāẓir wa-Jannat al-Munāẓir fī Uṣūl al-Fiqh ‘alā Madhhab al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, ta’līf: Abū Muḥammad Muwaffaq al-Dīn ‘Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Qudāmah al-Jamā‘īlī al-Maqdisī thumma al-Dimashqī al-Ḥanbalī, al-shahīr bi-Ibn Qudāmah al-Maqdisī (al-mutawaffā: 620 H). Dār al-Nashr: Mu’assasat al-Rayyān lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘. al-Ṭab‘ah: al-Ṭab‘ah al-thānīyah 1423 H – 2002 M.
63. Sharḥ al-Talwīḥ ‘alā al-Tawḍīḥ, ta’līf: Sa‘d al-Dīn Mas‘ūd ibn ‘Umar al-Taftāzānī (al-mutawaffā: 793 H). Dār al-Nashr: Maktabat Ṣubayḥ bi-Miṣr. al-Ṭab‘ah: bidūn ṭab‘ah wa-bidūn tārikh.
64. Sharḥ al-Qawā‘id al-Sa‘dīyah, ta’līf: ‘Abd al-Muḥsin ibn ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Karīm al-Zāmil. I’tanā bihā wa-kharraja aḥādīthahā: ‘Abd al-Raḥmān ibn Sulaymān al-‘Ubayd, Ayman ibn Sa‘ūd al-‘Anqarī. Dār al-Nashr: Dār Aṭlas al-Khaḍrā’ lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Riyāḍ – al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1422 H – 2001 M.
65. Sharḥ al-Kawkab al-Munīr, ta’līf: Taqī al-Dīn Abū al-Baqā’ Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Abd al-‘Azīz ibn ‘Alī al-Futūḥī al-ma‘rūf bi-Ibn al-Najjār al-Ḥanbalī (al-mutawaffā: 972 H). Taḥqīq: Muḥammad al-Zuḥaylī wa-Nazīh Ḥammād. Dār al-Nashr: Maktabat al-‘Ubaykān. al-Ṭab‘ah: al-Ṭab‘ah al-thānīyah 1418 H – 1997 M.
66. Sharḥ Tanqīḥ al-Fuṣūl, ta’līf: Abū al-‘Abbās Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Idrīs ibn ‘Abd al-Raḥmān al-Mālikī al-shahīr bi-al-Qarāfī (al-mutawaffā: 684 H). Taḥqīq: Ṭāhā ‘Abd al-Ra‘ūf Sa‘d. Dār al-Nashr: Sharikat al-Ṭibā‘ah al-Fannīyah al-Muttaḥidah. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1393 H – 1973 M.
67. Sharḥ Mukhtaṣar al-Rawḍah, ta’līf: Sulaymān ibn ‘Abd al-Qawī ibn al-Karīm al-Ṭūfī al-Ṣarṣarī, Abū al-Rabī‘, Najm al-Dīn (al-mutawaffā: 716 H). Taḥqīq: ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī. Dār al-Nashr: Mu’assasat al-Risālah. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1407 H / 1987 M.

68. Shifā' al-Ghalīl fī Bayān al-Shubah wa-al-Mukhayyal wa-Masālik al-Ta'ālīl, ta'līf: Abū Ḥāmid Muḥammad ibn Muḥammad al-Ghazālī al-Ṭūsī (al-mutawaffā: 505 H). Taḥqīq: D. Ḥamad al-Kabīsī. Aṣl al-kitāb: Risālat dukturāh. Dār al-Nashr: Maṭba'at al-Irshād – Baghdād. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1390 H – 1971 M.
69. Al-'Uddah fī Uṣūl al-Fiḥ, ta'līf: al-Qāḍī Abū Ya'lā, Muḥammad ibn al-Ḥusayn ibn Muḥammad ibn Khalaf ibn al-Farrā' (al-mutawaffā: 458 H). Ḥaqqaqahu wa-'allaqa 'alayhi wa-kharraja naṣṣahu: D. Aḥmad ibn 'Alī ibn Sīr al-Mubārakī, al-Ustādh al-mushārik fī Kullīyat al-Sharī'ah bi-al-Riyāḍ – Jāmi'at Malik Muḥammad ibn Sa'ūd al-Islāmīyah. Dār al-Nashr: bidūn nāshir. al-Ṭab'ah: al-thānīyah 1410 H – 1990 M.
70. 'Ilm Uṣūl al-Fiḥ, ta'līf: 'Abd al-Wahhāb Khallāf (al-mutawaffā: 1375 H). Dār al-Nashr: Maktabat al-Da'wah – Shabāb al-Azhar ('an al-ṭab'ah al-thāminah li-Dār al-Qalam). al-Ṭab'ah: 'an al-ṭab'ah al-thāminah li-Dār al-Qalam.
71. Ghāyat al-Wuṣūl fī Sharḥ Lubḥ al-Uṣūl, ta'līf: Zakarīyā ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Zakarīyā al-Anṣārī, Zayn al-Dīn Abū Yaḥyā al-Sunaykī (al-mutawaffā: 926 H). Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-'Arabīyah al-Kubrā, Miṣr (aṣḥābuhā: Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa-akhawih).
72. Gharā'ib al-Qur'ān wa-Raghā'ib al-Furqān, ta'līf: Nizām al-Dīn al-Ḥasan ibn Muḥammad ibn Ḥusayn al-Qummī al-Nīsābūrī (al-mutawaffā: 850 H). Taḥqīq: al-Shaykh Zakarīyā 'Umayrāt. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah – Bayrūt. al-Ṭab'ah: al-ūlā – 1416 H.
73. Faṭḥ al-Qadīr, ta'līf: Kamāl al-Dīn Muḥammad ibn 'Abd al-Wāḥid al-Sīwāsī al-ma'rūf bi-Ibn al-Humām (al-mutawaffā: 861 H). Dār al-Nashr: Dār al-Fikr. al-Ṭab'ah: bidūn ṭab'ah wa-bidūn tārikh.
74. Faṭḥ al-Qadīr, ta'līf: Muḥammad ibn 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Abd Allāh al-Shawkānī al-Yamanī (al-mutawaffā: 1250 H). Dār al-Nashr: Dār

Ibn Kathīr, Dār al-Kalim al-Ṭayyib – Dimashq, Bayrūt. al-Ṭab‘ah: al-ūlā – 1414 H.

75. Al-Furūq = Anwār al-Burūq fī Anwā’ al-Furūq, ta’līf: Abū al-‘Abbās Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Idrīs ibn ‘Abd al-Raḥmān al-Mālikī al-shahīr bi-al-Qarāfī (al-mutawaffā: 684 H). Dār al-Nashr: ‘Ālam al-Kutub. al-Ṭab‘ah: bidūn ṭab‘ah wa-bidūn tārikh.

76. Fuṣūl al-Badā’i’ fī Uṣūl al-Sharā’i’, ta’līf: Muḥammad ibn Ḥamzah ibn Muḥammad, Shams al-Dīn al-Fanārī (aw al-Fanarī) al-Rūmī (al-mutawaffā: 834 H). Taḥqīq: Muḥammad Ḥusayn Muḥammad Ḥasan Ismā‘īl. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt – Lubnān. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 2006 M – 1427 H.

77. Al-Fuṣūl fī al-Uṣūl, ta’līf: Aḥmad ibn ‘Alī Abū Bakr al-Rāzī al-Jaṣṣāṣ al-Ḥanafī (al-mutawaffā: 370 H). Dār al-Nashr: Wizārat al-Awqāf al-Kuwaytīyah. al-Ṭab‘ah: al-thānīyah, 1414 H – 1994 M.

78. Faḍā’il al-Qur’ān, ta’līf: Abū ‘Abd al-Raḥmān Aḥmad ibn Shu‘ayb ibn ‘Alī al-Khurāsānī, al-Nasā’ī (al-mutawaffā: 303 H). Taḥqīq: D. Fārūq Ḥammādah. Dār al-Nashr: Dār Iḥyā’ al-‘Ulūm / Dār al-Thaqāfah – Bayrūt / al-Dār al-Bayḍā’. al-Ṭab‘ah: al-thānīyah, 1413 H – 1992 M.

79. Al-Faqīh wa-al-Mutafaqqih, ta’līf: Abū Bakr Aḥmad ibn ‘Alī ibn Thābit ibn Aḥmad ibn Maḥdī al-Khaṭīb al-Baghdādī (al-mutawaffā: 463 H). Taḥqīq: Abū ‘Abd al-Raḥmān ‘Ādil ibn Yūsuf al-Ghirāzī. Dār al-Nashr: Dār Ibn al-Jawzī – al-Sa‘ūdīyah. al-Ṭab‘ah: al-thānīyah, 1421 H.

80. Qawāṭi’ al-Adillah fī al-Uṣūl, ta’līf: Abū al-Muẓaffar, Manṣūr ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Jabbār ibn Aḥmad al-Marwazī al-Sam‘ānī al-Tamīmī al-Ḥanafī thumma al-Shāfi‘ī (al-mutawaffā: 489 H). Taḥqīq: Muḥammad Ḥasan Muḥammad Ḥasan Ismā‘īl al-Shāfi‘ī. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, Lubnān. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1418 H / 1999 M.

81. Al-Qawā'id al-Fiḥīyah wa-Taṭbīqātuhā fī al-Madhāhib al-Arba'ah, ta'līf: D. Muḥammad Muṣṭafā al-Zuḥaylī, 'Amīd Kullīyat al-Sharī'ah wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah – Jāmi'at al-Shāriqah. Dār al-Nashr: Dār al-Fikr – Dimashq. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1427 H – 2006 M.
82. Al-Qawā'id wa-al-Fawā'id al-Uṣūlīyah wa-mā Yattabi'uhā min al-Aḥkām al-Far'īyah, ta'līf: Ibn al-Liḥḥām, 'Alā' al-Dīn Abū al-Ḥasan 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Abbās al-Ba'ī al-Dimashqī al-Ḥanbalī (al-mutawaffā: 803 H). Taḥqīq: 'Abd al-Karīm al-Faḍlī. Dār al-Nashr: al-Maktabah al-'Aṣrīyah. al-Ṭab'ah: 1420 H – 1999 M.
83. Al-Kāfi Sharḥ al-Bazūdī, ta'līf: al-Ḥusayn ibn 'Alī ibn Ḥijāj ibn 'Alī, Ḥusām al-Dīn al-Sighnāqī (al-mutawaffā: 711 H). Taḥqīq: Fakhr al-Dīn Sayyid Muḥammad Qānt (Risālat Duktorāh). Dār al-Nashr: Maktabat al-Rushd lil-Nashr wa-al-Tawzī'. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1422 H – 2001 M.
84. Kitāb al-Talkhīṣ fī Uṣūl al-Fiqh, ta'līf: 'Abd al-Malik ibn 'Abd Allāh ibn Yūsuf ibn Muḥammad al-Juwaynī, Abū al-Ma'ālī, Rukn al-Dīn, al-mulaqqab bi-Imām al-Ḥaramayn (al-mutawaffā: 478 H). Taḥqīq: 'Abd Allāh Jawlam al-Nibālī wa-Bashīr Aḥmad al-'Umarī. Dār al-Nashr: Dār al-Bashā'ir al-Islāmīyah – Bayrūt. Sanat al-Nashr: bidūn.
85. Kashf al-Asrār Sharḥ Uṣūl al-Bazdawī, ta'līf: 'Abd al-'Azīz ibn Aḥmad ibn Muḥammad, 'Alā' al-Dīn al-Bukhārī al-Ḥanafī (al-mutawaffā: 730 H). Dār al-Nashr: Dār al-Kitāb al-Islāmī. al-Ṭab'ah: bidūn ṭab'ah wa-bidūn tārikh.
86. Lubāb al-Ta'wīl fī Ma'ānī al-Tanzīl, ta'līf: 'Alā' al-Dīn 'Alī ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn 'Umar al-Shayḥī Abū al-Ḥasan, al-ma'rūf bi-al-Khāzin (al-mutawaffā: 741 H). Taṣḥīḥ: Muḥammad 'Alī Shāhīn. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah – Bayrūt. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1415 H.
87. Al-Lubāb fī 'Ilal al-Binā' wa-al-I'rāb, ta'līf: Abū al-Baqā' 'Abd Allāh ibn al-Ḥusayn ibn 'Abd Allāh al-'Ukbarī al-Baghdādī Muḥibb al-Dīn

(al-mutawaffā: 616 H). Taḥqīq: D. ‘Abd al-Ilāh al-Nabhān. Dār al-Nashr: Dār al-Fikr – Dimashq. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1416 H – 1995 M.

88. Al-Luma‘ fī Uṣūl al-Fiqh, ta’līf: Abū Ishāq Ibrāhīm ibn ‘Alī ibn Yūsuf al-Shīrāzī (al-mutawaffā: 476 H). Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah. al-Ṭab‘ah: al-Ṭab‘ah al-thānīyah 2003 M – 1424 H.

89. Al-Luma‘ fī al-‘Arabīyah, ta’līf: Abū al-Faṭḥ ‘Uthmān ibn Jinnī al-Mawṣilī (al-mutawaffā: 392 H). Taḥqīq: Fā’iz Fāris. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-Thaqāfīyah – al-Kuwayt.

90. Maḥāsin al-Ta’wīl, ta’līf: Muḥammad Jamāl al-Dīn ibn Muḥammad Sa’īd ibn Qāsim al-Ḥallāq al-Qāsimī (al-mutawaffā: 1332 H). Taḥqīq: Muḥammad Bāsil ‘Uyūn al-Sūd. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt. al-Ṭab‘ah: al-ūlā – 1418 H.

91. Al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-‘Azīz, ta’līf: Abū Muḥammad ‘Abd al-Ḥaqq ibn Ghālib ibn ‘Abd al-Raḥmān ibn Tamām ibn ‘Aṭīyah al-Andalusī al-Muḥāribī (al-mutawaffā: 542 H). Taḥqīq: ‘Abd al-Salām ‘Abd al-Shāfi Muḥammad. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt. al-Ṭab‘ah: al-ūlā – 1422 H.

92. Al-Maḥṣūl, ta’līf: Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn ‘Umar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn al-Taymī al-Rāzī al-mulaqqab bi-Fakhr al-Dīn al-Rāzī Khaṭīb al-Rayy (al-mutawaffā: 606 H). Dirāsah wa-taḥqīq: al-Duktūr Ṭāhā Jābir Fayyāḍ al-‘Alwānī. Dār al-Nashr: Mu’assasat al-Risālah. al-Ṭab‘ah: al-thālithah, 1418 H – 1997 M.

93. Al-Madkhal ilā Madhhab al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, ta’līf: ‘Abd al-Qādir ibn Aḥmad ibn Muṣṭafā ibn ‘Abd al-Raḥīm ibn Muḥammad Badrān (al-mutawaffā: 1346 H). Taḥqīq: D. ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī. Dār al-Nashr: Mu’assasat al-Risālah – Bayrūt. al-Ṭab‘ah: al-thānīyah, 1401.

94. Al-Mudawwanah, ta'līf: Mālik ibn Anas ibn Mālik ibn 'Āmir al-Aṣḥabī al-Madanī (al-mutawaffā: 179 H). Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-'Ilmiyah. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1415 H – 1994 M.
95. Mudhakkirah fī Uṣūl al-Fiqh, ta'līf: Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār ibn 'Abd al-Qādir al-Jakanī al-Shanqīṭī (al-mutawaffā: 1393 H). Dār al-Nashr: Maktabat al-'Ulūm wa-al-Ḥikam, al-Madīnah al-Munawwarah. al-Ṭab'ah: al-khāmisah, 2001 M.
96. Al-Muṣṭaṣfā, ta'līf: Abū Ḥāmid Muḥammad ibn Muḥammad al-Ghazālī al-Ṭūsī (al-mutawaffā: 505 H). Taḥqīq: Muḥammad 'Abd al-Salām 'Abd al-Shāfi. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-'Ilmiyah. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1413 H – 1993 M.
97. Al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-Naql al-'Adl 'an al-'Adl ilā Rasūl Allāh ṣallā Allāh 'alayhi wa-sallam, ta'līf: Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū al-Ḥasan al-Qushayrī al-Nīsābūrī (al-mutawaffā: 261 H). Taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī. Dār al-Nashr: Dār Ihya' al-Turāth al-'Arabī – Bayrūt.
98. Al-Musawwadah fī Uṣūl al-Fiqh, ta'līf: Āl Taymīyah [bada'a bi-taṣnīfihā al-jadd: Majd al-Dīn 'Abd al-Salām ibn Taymīyah (t: 652 H), wa-aḍāfa ilayhā al-ab: 'Abd al-Ḥalīm ibn Taymīyah (t: 682 H), thumma akmalahā al-ibn al-ḥafīd: Aḥmad ibn Taymīyah (728 H)]. Taḥqīq: Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd. Dār al-Nashr: Dār al-Kitāb al-'Arabī.
99. Al-Maṣāliḥ al-Mursalāh, ta'līf: Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār ibn 'Abd al-Qādir al-Jakanī al-Shanqīṭī (al-mutawaffā: 1393 H). Dār al-Nashr: al-Jāmi'ah al-Islāmīyah, al-Madīnah al-Munawwarah. al-Ṭab'ah: al-ūlā, 1410 H.
100. Al-Muṭlaq wa-al-Muqayyad, ta'līf: Ḥamad ibn Ḥamdī al-Ṣā'idī. Dār al-Nashr: 'Imādat al-Baḥth al-'Ilmī bi-al-Jāmi'ah al-Islāmīyah bi-al-

Madīnah al-Munawwarah, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1423 H / 2003 M.

101. Ma‘ālim Uṣūl al-Fiqh ‘inda Ahl al-Sunnah wa-al-Jamā‘ah, ta’līf: Muḥammad ibn Ḥusayn ibn Ḥasan al-Jīzānī. Dār al-Nashr: Dār Ibn al-Jawzī. al-Ṭab‘ah: al-Ṭab‘ah al-khāmisah, 1427 H.

102. Ma‘ālim al-Tanzīl fī Tafsīr al-Qur’ān = Tafsīr al-Baghawī, ta’līf: Muḥyī al-Sunnah, Abū Muḥammad al-Ḥusayn ibn Mas‘ūd ibn Muḥammad ibn al-Farrā’ al-Baghawī al-Shāfi‘ī (al-mutawaffā: 510 H). Taḥqīq: ‘Abd al-Razzāq al-Mahdī. Dār al-Nashr: Dār Ihyā’ al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1420 H.

103. Al-Mu‘tamad fī Uṣūl al-Fiqh, ta’līf: Muḥammad ibn ‘Alī al-Ṭayyib Abū al-Ḥusayn al-Baṣrī al-Mu‘tazilī (al-mutawaffā: 436 H). Taḥqīq: Khalīl al-Mayyis. Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1403.

104. Ma‘rifat al-Sunan wa-al-Āthār, ta’līf: Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ‘Alī ibn Mūsā al-Khusrawjirdī al-Khurāsānī, Abū Bakr al-Bayhaqī (al-mutawaffā: 458 H). Taḥqīq: ‘Abd al-Mu‘ṭī Amīn Qal‘ajī. Dār al-Nashrūn: Jāmi‘at al-Dirāsāt al-Islāmīyah (Karātschī – Bākistān), Dār Qutaybah (Dimashq – Bayrūt), Dār al-Wa’y (Ḥalab – Dimashq), Dār al-Wafā’ (al-Manṣūrah – al-Qāhirah). al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1412 H – 1991 M.

105. Al-Mughnī li-Ibn Qudāmah, ta’līf: Abū Muḥammad Muwaffaq al-Dīn ‘Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Qudāmah al-Jamā‘ilī al-Maqdisī thumma al-Dimashqī al-Ḥanbalī, al-shahīr bi-Ibn Qudāmah al-Maqdisī (al-mutawaffā: 620 H). Dār al-Nashr: Maktabat al-Qāhirah. al-Ṭab‘ah: bidūn, tārikh al-nashr: 1388 H – 1968 M.

106. Mafātīḥ al-Ghayb = al-Tafsīr al-Kabīr, ta’līf: Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn ‘Umar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn al-Taymī al-Rāzī al-mulaqqab bi-Fakhr al-Dīn al-Rāzī Khaṭīb al-Rayy (al-mutawaffā: 606 H).

Dār al-Nashr: Dār Ihya' al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt. al-Ṭab‘ah: al-thālithah – 1420 H.

107. Maqāṣid al-Sharī‘ah al-Islāmīyah, ta’līf: Muḥammad al-Ṭāhir ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-Ṭāhir ibn ‘Āshūr al-Tūnisī (al-mutawaffā: 1393 H). Taḥqīq: Muḥammad al-Ḥabīb ibn al-Khūjah. Dār al-Nashr: Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu‘ūn al-Islāmīyah, Qaṭar. ‘Ām al-Nashr: 1425 H – 2004 M.

108. Al-Muhadhdhab fī ‘Ilm Uṣūl al-Fiqh al-Muqāran (Taḥrīr li-masā’ilihī wa-dirāsatuḥā dirāsatan naẓarīyah taṭbīqīyah), ta’līf: ‘Abd al-Karīm ibn ‘Alī ibn Muḥammad al-Namlah. Dār al-Nashr: Maktabat al-Rushd – al-Riyāḍ. al-Ṭab‘ah al-ūlā: 1420 H – 1999 M.

109. Al-Muwāfaqāt, ta’līf: Ibrāhīm ibn Mūsā ibn Muḥammad al-Lakhmī al-Gharnāṭī al-shahīr bi-al-Shāṭibī (al-mutawaffā: 790 H). Taḥqīq: Abū ‘Ubaydah Mashhūr ibn Ḥasan Āl Salmān. Dār al-Nashr: Dār Ibn ‘Affān. al-Ṭab‘ah: al-Ṭab‘ah al-ūlā 1417 H / 1997 M.

110. Mawsū‘at al-Ṣaḥīḥ al-Masbūr min al-Tafsīr bi-al-Ma’tḥūr, ta’līf: U. D. Ḥikmat ibn Bashīr ibn Yāsīn. Dār al-Nashr: Dār al-Ma’āthir lil-Nashr wa-al-Tawzī‘ wa-al-Ṭibā‘ah – al-Madīnah al-Nabawīyah. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1420 H – 1999 M.

111. Mawsū‘at al-Qawā‘id al-Fiqhīyah, ta’līf: Muḥammad Ṣidqī ibn Aḥmad ibn Muḥammad Āl Būrnū Abū al-Ḥārith al-Ghazzī. Dār al-Nashr: Mu’assasat al-Risālah, Bayrūt – Lubnān. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1424 H – 2003 M.

112. Mīzān al-Uṣūl fī Natā’ij al-‘Uqūl, ta’līf: ‘Alā’ al-Dīn Shams al-Nazar Abū Bakr Muḥammad ibn Aḥmad al-Samarqandī (al-mutawaffā: 539 H). Ḥaqqāqahu wa-‘allaqa ‘alayhi wa-yunshiruhu li-awwal marrah: al-Duktūr Muḥammad Zakī ‘Abd al-Barr, al-Ustādh bi-Kullīyat al-Sharī‘ah – Jāmi‘at Qaṭar, wa-Nā’ib Ra’īs Maḥkamat al-Naqd bi-Miṣr (sābiqan). Dār al-

Nashr: Maṭābi‘ al-Dawḥah al-Ḥadīthah, Qaṭar. al-Ṭab‘ah: al-ūlá, 1404 H – 1984 M.

113. Al-Nāsikh wa-al-Mansūkh, ta’līf: Qatādah ibn Di‘āmah ibn Qatādah ibn ‘Azīz, Abū al-Khaṭṭāb al-Sadūsī al-Baṣrī (al-mutawaffā: 117 H). Taḥqīq: Ḥātim Ṣāliḥ al-Dāmin, Kullīyat al-Ādāb – Jāmi‘at Baghdād. Dār al-Nashr: Mu’assasat al-Risālah. al-Ṭab‘ah: al-thālithah, 1418 H / 1998 M.

114. Al-Nāsikh wa-al-Mansūkh fī al-Qur’ān al-‘Azīz wa-mā fīhi min al-Farā’id wa-al-Sunan, ta’līf: Abū ‘Ubayd al-Qāsim ibn Sallām ibn ‘Abd Allāh al-Harawī al-Baghdādī (al-mutawaffā: 224 H). Dirāsah wa-taḥqīq: Muḥammad ibn Ṣāliḥ al-Mudayfir (aṣl al-taḥqīq risālat jāmi‘īyah). Dār al-Nashr: Maktabat al-Rushd / Sharikat al-Riyāḍ – al-Riyāḍ. al-Ṭab‘ah: al-thānīyah, 1418 H – 1997 M.

115. Nuzhat al-A‘yun al-Nawāzir fī ‘Ilm al-Wujūh wa-al-Nazā‘ir, ta’līf: Jamāl al-Dīn Abū al-Faraj ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Alī ibn Muḥammad al-Jawzī (al-mutawaffā: 597 H). Taḥqīq: Muḥammad ‘Abd al-Karīm Kāzīm al-Rāḍī. Dār al-Nashr: Mu’assasat al-Risālah – Lubnān / Bayrūt. al-Ṭab‘ah: al-ūlá, 1404 H – 1984 M.

116. Nafā’is al-Uṣūl fī Sharḥ al-Maḥṣūl, ta’līf: Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Idrīs al-Qarāfī (t 684 H). Taḥqīq: ‘Ādil Aḥmad ‘Abd al-Mawjūd, ‘Alī Muḥammad Mu‘awwaḍ. Dār al-Nashr: Maktabat Nizār Muṣṭafā al-Bāz. al-Ṭab‘ah: al-ūlá, 1416 H – 1995 M.

117. Nihāyat al-Sūl Sharḥ Minhāj al-Wuṣūl, ta’līf: ‘Abd al-Raḥīm ibn al-Ḥasan ibn ‘Alī al-Isnawī al-Shāfi‘ī, Abū Muḥammad, Jamāl al-Dīn (al-mutawaffā: 772 H). Dār al-Nashr: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt – Lubnān. al-Ṭab‘ah: al-ūlá 1420 H – 1999 M.

118. Nihāyat al-Wuṣūl fī Dirāyat al-Uṣūl, ta’līf: Ṣafī al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd al-Raḥīm al-Urmawī al-Hindī (715 H). Taḥqīq: D. Ṣāliḥ ibn Sulaymān al-Yūsuf – D. Sa‘d ibn Sālim al-Suwayḥ. Aṣl al-kitāb: Risālatā

duktorāh bi-Jāmi‘at al-Imām bi-al-Riyād. Dār al-Nashr: al-Maktabah al-Tijārīyah bi-Makkah al-Mukarramah.

119. Nawāhid al-Abkār wa-Shawārid al-Afkār = Ḥāshiyat al-Suyūṭī ‘alā Tafsīr al-Bayḍāwī, ta’līf: ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī (al-mutawaffā: 911 H). Dār al-Nashr: Jāmi‘at Umm al-Qurā – Kullīyat al-Da‘wah wa-Uṣūl al-Dīn, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah (3 rasā’il duktorāh). ‘Ām al-Nashr: 1424 H – 2005 M.

120. Al-Hidāyah ilā Bulūgh al-Nihāyah fī ‘Ilm Ma‘ānī al-Qur’ān wa-Tafsīrihi, wa-Aḥkāmihi, wa-Jumal min Funūn ‘Ulūmihi, ta’līf: Abū Muḥammad Makkī ibn Abī Ṭālib Ḥammūsh ibn Muḥammad ibn Mukhtār al-Qaysī al-Qayrawānī thumma al-Andalusī al-Qurṭubī al-Mālikī (al-mutawaffā: 437 H). Taḥqīq: Majmū‘at rasā’il jāmi‘īyah bi-Kullīyat al-Dirāsāt al-‘Ulyā wa-al-Baḥth al-‘Ilmī – Jāmi‘at al-Shāriqah, bi-ishrāf U. D: al-Shāhid al-Būshīkhī. Dār al-Nashr: Majmū‘at Buḥūth al-Kitāb wa-al-Sunnah – Kullīyat al-Sharī‘ah wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah – Jāmi‘at al-Shāriqah. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1429 H – 2008 M.

121. Al-Wāḍiḥ fī Uṣūl al-Fiqh, ta’līf: Abū al-Wafā’, ‘Alī ibn ‘Aqīl ibn Muḥammad ibn ‘Aqīl al-Baghdādī al-Zafarī (al-mutawaffā: 513 H). Taḥqīq: al-Duktūr ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī. Dār al-Nashr: Mu’assasat al-Risālah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, Bayrūt – Lubnān. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1420 H – 1999 M.

122. Al-Waṣf al-Munāsib li-Shar‘ al-Ḥukm, ta’līf: Aḥmad ibn Maḥmūd ibn ‘Abd al-Wahhāb al-Shanqīṭī. Dār al-Nashr: ‘Imādat al-Baḥth al-‘Ilmī, bi-al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah, bi-al-Madīnah al-Munawwarah. al-Ṭab‘ah: al-ūlā, 1415 H.